بسم الله الرحمن الرحیم

کتاب انوار العقول مع العقد
[illegible]

بسم الله الرحمن الرحیم

کتاب [illegible] الاسولة مع الاجوبة
[illegible]

كتاب الاساس في عقايد
الاكياس في معرفة رب العالمين وقدره
في المخلوقين وما يتصل بذلك من اصول
الدين تصنيف مولانا امير المومنين الصادع

بالحق المبين المنصور بالله
رب العالمين القسم بن محمد رسول الله
صلوات الله عليه وعلى اله الطيبين
الطاهرين ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين وصلى الله وسلم

الحمد لله الذي فلق اصباح العقول في قلوب اعلام بريته

فاشعلها سبحانه بمصابيح الانوار القاشعة لسدول الحنادس

عن نهج نحو معرفته فسلكته خواطر الافكار بنجوم اشراق

شموس البديع من محجة صنعته فوافتها ناطقة بلسان الحال

تطريزها المحكم انه تعالى المنشي لها سبحانه بتقدير قدرته

والصلوة والسلام على محمد النبي المختار لتبليغ الرسالة الى

الثقلين لاستبدا اشكر نعمته وعلى اخيه ووصيه وباب

مدينة علمه المنزل منزلة هرون الا النبوة عهده وبعده

في امته وعلى سيدة النسا وخامسة اصحاب الكسا وعلى ولديهما

السيدين الامامين الشهيدين وعلى سائر الطيبين من عترته

وعلى اتباعهم الراشدين من الصحابة والتابعين واتباعهم الى

يوم الدين من اهل ملته **وبعد فانه** لما كان علم الكلام هو اجل

العلوم قدرا واعظمها خطرا واكبرها خطرا واعمها وجوبا واو

لاها اثباتا واولها اسطرا لكونه لبيان معرفة المليك البديع

وتقديسا للسميع العليم من مشابهة الخلق الضعيف والحدوث القبيح

التعمق وكثر في ذلك الخلاف والشقاق وقل فيه الايتلاف والاتفاق

قال الله سبحانه ومن الناس من يجادل في الله بغير علم ولا هدى ولا كتاب منير

ثاني عطفه ليضل عن سبيل الله له في الدنيا خزي ونذيقه يوم القيمة

عذاب الحريق **واحببت** ان اكشف المستور من فضل الاقوال

في غيابات الظلم لا راحته باشراقها خضر من بكر ومن اقوال الاعلام خير الا

مم وشموس اصحاح الدين وفقوا الاصابة الحق الاقوم من عترة

النبي صلى الله عليه واله لشهادة انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس

اهل البيت ويطهركم تطهيرا وخبر السفينة اني تارك فيكم

طالبا بذلك مرضات الرحمن ومدحرة الشيطان ومنفعة الاخوان

بريا من التعصب والعجب والريا مستهديا بعروة ممسك الارض

والسما ان تقع عليه توكلت وهو رب العرش العظيم **شعرا**

هذا الاساس كرامة فتلقه يا صاحبي بكرامة الانصاف واحرس

ونفيسا من نفائس نثرة جمعت بعرض في قران ضيا فجمع المهيمن

بيننا وبينه جمعا بغي باصابة وتصاف **مقدمة علم الكلام**

هو بيان كيفية الاستدلال على تحصيل عقايد صحيحة جازمة

تترتب صحة الشرايع عليها والاستدلال على شرايع وعقايد

مخصوصة وحركاته **الكلام هو لغة** القول واصطلاحا ما من
اذ يسمى هذا العلم كلاما والعلم السبب حميدان وفي رواية عن
ايمتنا عليهم السلام البغدادية والجويني والغزالي والرازي لا
تحديد لاختلاف المعلوم من ذاتا وماهية عند السيد حميدان نظرا
الى انه يطلق عليها وجمعها متعذر وكذا لانه عند البغدادية
والرازي ولخفاء جنسه وفصله عند الجويني والغزالي **صاحب**
الفصول عن ايمتنا عليهم السلام والبصرية بل يحد فهو اعتقاد جا
زم مطابق وليس بجامع بين علم الله تعالى ليس باعتقاد ويمكن
ان يقال هو ادراك تمييز مطابق بغير الحواس سوا ابوصل اليه بها
ام لا **ومرتبته** بيان معرفة الله سبحانه وعدله وما يترتب عليهما
واستمداد بعضه من صنع الله تعالى باستعمال الفكر فيه ومن السمع
المتبين له فالبر العقول وبعضه من السمع فقط **فصل ايمتنا**
عليهم السلام والمعتزلة والعقل عرض المطرفية بل القلب بعض
الفلاسفة بل جوهر بسيط بعضهم بل جوهر لطيف بعض الطبا
يعية بل طبيعة مخصوصة **لنا** زواله عند النوم وعوده
عند التيقظ فلو كان القلب او جوهرا لم يزل او الطبيعة ان ارادوا

بها الغرض فكقولنا والا فلا تحقق لها **ايمتنا** عليهم السلام والمعتزلة
ومحله القلب الفلاسفة بل محله الدماغ **قلنا** لا دليل عليه الا
قوله تعالى افلم يسيروا في الارض فتكون لهم قلوب يعقلون بها
وقد صح بايات انشاء الله تعالى قالوا الدماغ متغير العقل وصلا
حه به دليل كونه فيه **قلنا** لان الدماغ مادة فالكي لا
صلاحها كالكي باطن العقب لبعض اوجاع البطن وكاللحية لها
مادة من الذكر جمهور ايمتنا عليهم السلام والعقل معنى غير
الضرورية **المهدي عليه السلام** والمعتزلة بل هو الضر
ورية **قلنا** لو كان هو الضرورية لكان من لم يخطرها
دفعة في قلبه او لم يخطرها كذلك بباله عند اشتغاله بنحو
نظر او تصور بعضها غير عاقل وذلك معلوم البطلان
قالوا لو كان غيرها لصح وجودها مع عدمه وعدمها
مع وجوده **قلنا** لا يلزم صحة وجودها مع عدمه اذ هي ادرا
ك مخصوص لا تحصل الا به كالمشاهدة ادراك مخصوص لا
تحصل الا بمعونة حكمة الله في الخلق وكما يأتي انشاء الله تعالى
واما ذهابها غالبا نحو عند التفكر مع بقائه فملتزم غير قادح

كزهاب المشاهدة عند غيبوبة المشاهد مع بقاء المغنى في الحدقة

فصل ويستقل العقل بادراك الحسن والقبح باعتبارين اتفاقا

الاول الاعتبار بمعنى ملاءمته للطبع كالملاذ ومنافرته له كالآلام

والثاني الاعتبار بمعنى كونه صفة كمال كالعلم وصفة نقص

كالجهل ائمتنا عليهم السلام والشيعة رضي الله عنهم والمعتزلة

والحنفية والحنابلة وبعض الاشعرية وباعتبار الثالث كونه

متعلقا للمدح والثواب عاجلين والذم والعقاب كذلك ا

ائمتنا وصفوة الشيعة والمعتزلة وغيرهم وباعتبار الرابع كونه

متعلقا للمدح عاجلا والثواب آجلا والذم عاجلا والعقاب آجلا

جمهور الاشعرية لا مجال للعقل في الامرين ووافقهم اقلهم و

والحنفية وغيرهم وباعتبار كونه غير متعلق والحنابلة في

آخرهما ائمتنا عليهم والمعتزلة وغيرهم وباعتبار كونه غير

متعلق لاي الاربعة وهو من الحسن خلافا للاشعرية لنا في

جميع ذلك تصويب العقلاء لمن مدح او احسن الى المحسن ولو تراخيا

ومن ذم او عاقب المسيء ولو تراخيا وعدم حكمهم بانها في خوض استظل

تحت شجرة لا مالك لها او بنا او شرب من ماء غير مجاز قالوا لو سلم على

مجاز

الشكر

جوب

الشكر المسلم في مسئلتين الاولى وجوب شكر المنعم لان النعم عند الله

حقيرة لسعة ملكه فيكون كمن تصدق على الملك بلقمة

فاذا احدث بالشكر لاجلها عد ساخرا والاشياء الثانية حكم

الاشياء قبل ورود الشرع فلا يدرك العقل فيها جهة حسن ولا

قبح اذ هو تصرف في ملك الغير بغير اذنه والجواب عن الاولى ان النعمة

حقيرة عند الله لسعة ملكه فهي جليلة عند الشاكر و

السامع فالمتحدث بها بالشكر عليها لا يعد ساخرا كمن اعطاه

ملك قد ملك الارض وجبالا من الذهب درة فان الدرة

عنده حقيرة وعندهما جليلة ولو سلمنا لزم ان يخلو الله تعالى عن ذلك

تعالى علوا كبيرا صفة نقص حيث امر ان يتحدث بها في قوله تعالى

واما بنعمة ربك فحدث اذ ذلك صفة نقص عند العقلاء مع ان ا

استحقارهم لنعم الله رد لقوله تعالى وآتيناهم ملكا عظيما وقوله

تعالى وكان فضل الله عليك عظيما وعن الثانية التمكين من ملا

كه مع خلق العقل المميز اذن كالمتمكن من ملاكه الناصب بعد

للعلامة فيما يؤخذ منها ويترك قال الله تعالى فالهمها فجو

رها وتقواها اي ما يترك الله فيها من العقول ولم يفصل قالوا ا

هما والسامع خلاف نعم الله سبحانه فانها وان كانت حقيرة عنده [illegible]

ومن ذلك انه [illegible]

قال الله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا فدلت هذه
الاية انه لا استحقاق للعقاب قبل ورود الشرع ووقوع السمع والجوا
ب ان الاية لا تنافي ما ذهبنا اليه لان المعنى وما كنا معذبين بعد
استحقاق العذاب بارتكاب القبائح العقلية بدليل قوله تعالى
ذلك ان لم يكن ربك مهلك القرى بظلم واهلها غافلون فا
خبر الله سبحانه انهم قد ارتكبوا القبيح الذي هو الظلم و
هم غافلون عن السمع حيث لم يبلغهم الرسل فقال تعالى حتى
نبعث رسولا لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل بان
يقولوا حصل العلم بالاستحقاق ولم نجزم بالوقوع لعدم
المخبر فانهم لولا هم كمن يقتل نفسا على غفلة فانه يعلم ان القصا
ص مستحق عليه ولا يجزم بوقوعه لتجويز ان لا يطلع عليه
احد فيقولون لو انذرتنا لما صلحنا بدليل قوله تعالى
ولو انا اهلكناهم بعذاب من قبله لقالوا ربنا لولا ارسلت
الينا رسولا فنتبع اياتك من قبل ان نذل ونخزى ونظيره في
الشرعيات عدم جواز حد المرتد حتى يدعى الى التوبة ٥ ٥
فصل وما يدرك بالعقل قد يكون بلا واسطة نظر كا

نسخة وقد عرف بذلك حدها

الضروريات وبواسطة نظر كالاستدلاليات والادراك
به ان عري عن حكم فتصور وان لم يعر فتصديق والتصد
يق جازم وغير جازم فالجازم مع المطابقة وسكون الخاطر
علم ومع عدمهما او الاول اعتقاد فاسد وجهل مركب
ومع عدم الثاني اعتقاد صحيح وغير الجازم ان كان راجحا فظن
وان كان مرجوحا فوهم وان استوى الحال فشك والاو
ل ان طابق فصحيح والا ففاسد وقد يطلق الوهم على الغلط وعلى
الشك وعلى التوهم التصور صوابا كان ام خطا قال الشاعر
يا ضبع من قلبك للدمع كلما تذكره ربعا توهم منزلا
وقد يطلق على الظن والجهل مفرد ومركب فالمفرد انتفا العلم
بالمقصود والمركب تصور المعلوم او تصديقه على خلاف ما
هو عليه والسهو الذهول عن المعلوم فصل والنظر مشتر
ك المراد به هنا حالة الخاطر في شيء لتحصيل اعتقاد ويرادفه
التفكر كما في المصنوع لتعرف الصانع والثاني ما كان رجما بالغيب
نحو التفكر في ماهية الروح وذات الباري تعالى امتناعا لما
وضعه الشيعة والمعتزلة وغيرهم والصحيح منه واجب عقلا

وسمعا خلافا للتعليمية **قلنا** جهل المنعم مستلزم للاخلال بالشكر
على النعم لان بوجه الشكر الى المنعم مترتب على معرفته ضرورة
والعقل يقضي ضرورة بشكر المنعم بعدم الاخلال به فوجب
معرفته سبحانه لذلك ومعرفته سبحانه لا تكون الا بالنظر الا
لا متناع مشاهدته تعالى كما ان شا الله تعالى وما لا يتم الواجب
الا به يكون واجبا كوجوبه والا وقع الخلل في الواجب من قضي
العقل الصحيح فتامله وقوله تعالى افلا ينظرون الى الابل كيف خلقت
الايه ونحوها قالوا لا يدرك بالعقل الا الضروريات فقط فيد
رك الامام او الشيخ ما يناسب حروف القران وغيره من سائر المعنا
ن ضرورة بم يعلمانه **قلنا** العلم بانه يدرك بالنظر ضروري كالعلم
بان الري بالما والشبع بالطعام وقولكم عن الامام او الشيخ انهما
يدركان ما يناسب حروف القران وغيره من المعاني ضرورة مجرد
دعوى عليكم منهما بلا دليل حين لم تدركوا ذلك ضرورة
مثلهما ولم ينظروا في صحة دعواهما ببطلانه عندكم وكل دعوا
بلا دليل لا تثبت في بطلانها والا فما الفرق بين ذلك المجرة لا
يجد الا شرعا **لنا** ما مر وان سلم لزم بطلانه بالدور او الكفر لبن

[illegible]

المكلفين

المكلفين اما ان يجب عليهم النظر في صحة دعوة الانبيا عليهم السلام
اولا الاول ادعوه لانه لا يجب النظر الا بالسمع والسمع لا يثبت الا بالنظر
والثاني تصويب من اعرض عن دعوة الانبيا عليهم السلام اذ لا واجب
عليه وذلك كفر لانه رد لما جا به الرسل وما علم من دين كل
نبي ضرورة **المسالة للمسلم** والجمهور وهو فرض عين ابن عباس و
والبلخي والعنبري في رواية عن القسم ورواية عن المويد بالله
بل فرض كفاية ثم افترقوا في التقليد فابن عباس والعنبري وغير
هما ورواية عن م بالله يجوز مطلقا البلخي ورواية عن
القسم عليلم يجوز تقليد المحق **قلنا** لم يكن الله مطابقا لكل
اعتقاد فالمخطي جاهل وفي الجاهلية كافر اجماعا وتقليد الكافر
في كفره كفر اجماعا ولا تحصل العلم بالمحق الا بعد معر
فة الحق ولا يعرف الحق الا بالنظر فيمتنع التقليد حينئذ

فصل **والدليل** لغة المرشد والعلامة الهادية
واصطلاحا وهنا ما به الارشاد النظري ويمتنع معرفة ما لا يدرك
ضرورة بلا دليل العدم الطريق اليه فمن ادعا شيا ولم يذكر
الدليل عليه فان كان دليله مما شانه لو كان لجميع ظهر

العقلا كمن يدعي كون الشمس الها او الا اهل الملة كمن يدعي صلوة
سادسة فهو باطل قطعا للقطع بعدم الدليل والا الظاهر لجميع
العقلا في الاول ولاهل الملة في الثاني وان كان دليله ليس من شانه
ذلك كالقول بتحريم اجرة الحجام قالوا فهو خفي ابطل الدليل عليه
ان كان لجواز ان يطلع عليه بعض العلما وبعض [illegible] غيره او
يظهر عدمه ان لم يكن والاستدلال في الاصطلاح هنا التعبير
عما اقتضى اثره ويتوصل به الى المطلوب ويسمى ذلك التعبير دليلا
ويجه ان طابق الواقع مما يتوصل به اليه والا فشبهه ويعرف كونه
شبهه بان لا يطابق قاطع في القطعيات والظنيات معا وظني يسلمه
الخصم او يبرهن عليه في حقه كونه دليل قاطع في الظنيات لا يعتبرهما
فان كان المبطل به مانعا لكون المبطل صحيحه ولم يتضمن الاثبا
ت لخلافه وما ادعاه الخصم تعين كونه شبهه لا ثبوت خلا
ف ما ادعاه الخصم الا ان يكونا في طرفي نقيض اذ ابطال احدهما
ثبت الاخر وان تضمن اثبات خلافه تعين كونه شبهه ويتعين
خلافه ايمتنا عليهم السلام والجمهور ويصح الاستدلال على ثبوت
الباري تعالى بالايات المثيرة لدفائن العقول وهي خمسمايه

خمسمايه ايه ابو رشيد وبعض متاخري صفوة الشيعة يصح به
(في السمع) بالقطعي مطلقا الامامية والبكرية وبعض المحدثين وبالظني مطلقا
ابوهاشم لا يصح بالجميع مطلقا قلنا ذلك دليل على اقوى
طرق الفكر الموصل الى اليقين بالمطلوب حيث ذكرنا اما هاه
فهو دليل بالسمع كالدليل على كونه حيا والظني ان كان كذلك
فصحيح وغير المتردد من جمهور ايمتنا عليهم السلام والمعتزلة (جمهور وح)
وقدما الاشعرية ويصح بالقياس العقلي بعض ايمتنا عليهم السلام وغير
هم لا يصح قلنا موصل الى العلم الاثر انه من وجدنا في فلاه
فانه يعلم ان له بانيا وليس ذلك الا بالقياس على ما شاهد من
المبنيات المصنوعة بحضرته لعدم المشاهدة لبانيه وعدمه
المخبر عنه والجامع بينهما عدم الفاعل في اوجده في السمع
كقوله تعالى قل يحييها الذي انشاها اول مرة ونحوها فرع
ووجود المستدل على الله سبحانه لازم لوجود الدليل
لان وجوده هو نفس الدليل فيبطل بعد عدم الدليل على
الله سبحانه مع وجود المستدل كلا والعكس لجواز ان
يخلق الله سبحانه شيا لا يعلم نحو الجماد قبل خلقه من يعلم

والجهل يوجبه الدليل الا بتكرره دليلا لان الجهل لا تأثير له
في ابطال الادلة باتفاق العقلاء **فصل** ولا موثر حقيقة
الا الفاعل المعتزلة والفلاسفة وغيرهم يدركوا العلة والسبب وما
يجري مجراهما وهو الشرط والروابط المشبهة وغيرهم بل والمقتضي
فالعلة عندهم ذات توجبه لصفة او حكم وشرطها ان لا يتقدم
ما اوجبته وجودا بل ينه وشرطه الذي اوجبته ان لا يتخلف عنها
والسبب عندهم ذات موجبة لذات اخرى كالنظر الموجب للعلم
والشرط عندهم ما تتوقف صحة غيره عليه او صحة ما يجري مجرى الغير
وهو كالوجود فانه شرط في تأثير الموثرات وشرطه ان لا يكون مو
ثرا بالكسر في وجود الموثر بالفتح والداعي عندهم ضربان حاجي
وحكمي فالاول العلم او الظن بحسن الفعل على نفع النفس او دفع
الضرر عنها والثاني العلم او الظن بحسن الفعل من غير نظر الى
نفع النفس ودفع الضرر عنها كمكارم الاخلاق والمقتضي هو
الصفة الاخص المؤثرة تأثير العلة والشرط فيها شرطها وكذ
لك شرط ما اوجبته قلت اما الادلة على تأثيرها بل قام الدليل
على بطلانه وذلك العلة والمقتضي اذ ما اعا بهما لما ادعي تأثيرهما

اياه باولى

اياه باولى من العكس لعدم تقدمهما وجودا على ما اثراه ولا دعوا تقد
مهما رتبة عليه باولى من العكس لفقد الدليل وان سلم فما يحصل الذ
وات اولى بتلك الصفات والاحكام من بعض لانه تأثير ايجاب لا تأثير
اختيار واما الة وذلك السبب في التأثير للفاعل ضرورة كالنظر
فانه آلة للناظر واما لا تأثير له بتأثير ايجاب باقرارهم ولا اختيار
له باقرارهم ايضا ولا يعقل تأثير ثالث وذلك الشرط وان سلم
لزم ان يكون تأثيرين موثرين كمقدور بين قادرين وهم يحيلون ذلك
واما فرض في المؤثر ضرورة الفاعل وذلك نوعا الداعي وان سلم لزم
ان لا يختص الفعل من الفاعل الا عند وجود ذلك الغرض وان لا
يتمكن من ترك الفعل عند وجوده وان سلم عدم اللزوم لزم
ان يكون تأثير مؤثرين كمقدور بين قادرين وهم يحيلونه واما
ما لا دليل عليه راسا وذلك المقتضي مع ما مر من بطلان تأثيره وايضا
هو مثلا اذ هو اما موجود او معدوم او لا موجود ولا معدوم
ليس الثالث اذ لا واسطة بين الوجود والعدم ولا الثاني اذ لا تأثير
للعدم والاول اما قديم او محدث او لا قديم ولا محدث ليس الثالث
اذ لا واسطة الا العدم ولا تأثير له كما سبق ولا الثاني لانه موثر

في صفات الله تعالى بزعمهم فيلزم ان يكون صفات الله تعالى محدثة
لحدوث موثرها وسياتي بطلان ذلك مع انهم لا يقولون بذلك
وخماسيتهم ولا الاول لانه يلزم ان يكون قديما اخر مع الله سبحانه
تعالى الله عن ذلك وسياتي بطلانه مع انهم لا يقولون به ايضا وخا
شاهم قد اصطلح على اثبات امور لا يعقل غير ما تقدم ذكره وهي
طبيعة الطبايعية وكسب الاشعري وطفرة النظام ومرايا ابي الحسين
البصري وعرض لا محل له وحركة لا هي الله ولا هي غيره ومعان لا هي
الله ولا هي غيره وغيره مانع للجبر من تلاشي رجحان دون الرابحة
وثابت غير موجود وامور لا توصف بالحدوث فيه ولا القدم ولا هو
الوجود ولا العدم ولله الكفاية وبعض القول المسترسلة غياح
كمتخفض المليسترله اناه **فصل** والحد لغة طرف الشي
وشفرته نحو السيف والمنع واصطلاحا قول يشرح به اسم او
تصور به ماهية فالاول نحو قوله تعالى رب السموات والارض
وما بينهما اي هو رب الاجناس كلها التي هي السموات والارض وما
بينهما في جواب فرعون عن قوله وما رب العالمين والثاني نحو قولهم
الانسان حيوان ناطق ويراد به لفظ الحقيقة والماهية نحو بعض

المتكلمين

المتكلمين للذات ونحو موجود بالمعنى الثاني لا يصح لان الله لا يصح تصويره
لما بايدي ان شا الله تعالى فليس بجامع وقولهم العالم اي حسن رب العا
لمين هو من يمكنه ايجاد الفعل المحكم لا يصح بالمعنيين مع لما من ولد
خول نحو النخلة لانه يمكنها ايجاد الفعل المحكم وهو نقل من بيو
شمعها وترصيفها اليسرى مانع فان قيل فما شرحه قلت وبالله التو
فيق هو من يمكنه احكام الاشيا المتباينة وتمييز كل منها بما يميزه
ومن ادراك الاشيا ادراكا يسيرا وان لم يقدر على فعل محكم

كتاب التوحيد

هو لغة الافراد
واصطلاحا قال الوضوح علم التوحيد ان لا تتوهمه

فصل

والعالم محدث خلافا لبعض اهل الملل الكفرية لنا
قوله تعالى ان في خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار
لهيات والفلك التي تجري في البحر بما ينفع الناس وما انزل الله من السما
من ماء فاحيا به الارض بعد موتها وبث فيها من كل دابة وتصريف
الرياح والسحاب المسخر بين السماء والارض لايات لقوم يعقلون
بيان الاستدلال بها اما السموات والارض فانا نظرنا
في خلقهما فوجدناهما لم ينفكا عن امكان الزيادة والنقصان

والتحويل والتبديل والجمع بينهما وتفرق كل منهما فذلك الا
مكان اما قديما او محدث ليس الاول لان الامكان لا يكون الا
مع التمكن والتمكن لا يكون الا عند ان يصح الفعل والفعل لا يصح الا
بعد وجود الفاعل ضرورة وما كان بعد غيره فهو محدث فثبت
الثاني وهو حدوثه ولزم حدوث لازمه وهو السموات والارض
فهما مع ذلك الامكان اما قديمتان او محدثتان ليس الاول لا
نا قد علمنا ضرورة انهما لا ينفكان منفكتين عنه وكذا ذي حا
له لا ينفك منه عن حالته يستحيل ثبوته منفكا عنها كالقد
ر مثلا فانه يستحيل وجودها منفكة عن امكانها وكما
لمستحيل فانه يستحيل تخلفه عن عدم امكانه فلو كانتا قديمتين
لكانتا قد تخلفتا عن ذلك الامكان لان الامكان لا يكون الا مع
التمكن منهما والتمكن لا يكون الا بعد صحة الفعل وصحة الفعل لا تكون
الا بعد وجود الفاعل وما كان بعد وجود غيره فلا شك في حدوثه
ولزم حدوث ما توقف عليه من جميع ذلك ولو كانتا قديمتين لزم
تخلفهما عنه قبل حدوثه لو كانا قديمين وهو محال لما بينا فثبت
الثاني وهو حدوثهما وايضا هما محتملان فاختلا فهما اما للقدم

اولعله فرضا

اولعله فرضا او لفاعل ليس الاول لان القدم لا تاثير له ولا الثاني
لان تاثير العلة ايجاب بزعمهم فلو كان كذلك لوجب ان يكون السما
ارضا والعكس والسفلا من السموات علويا والعكس لعدم الاختيار
فثبت انه لفاعل ولزم تقدمه ضرورة وعدم اختياره وعدم صحة له
كونه فاعلا لولا تقدمه وايضا هما كالمبينات اذ لم تثبت الزياده
والنقصان والتحويل والتبديل والجمع والتفريق في المبينات الا
لاجل انها محدثة والفارق معدوم واما غيرهما مما ذكره الله
تعالى في سياق الاية فحدوثه مدرك ضرورة **فحدوث العالم**
اما الفاعل او غيره او لا لفاعل ولا لغيره ليس الثالث لان تاثير الامور
له محال او بل ايضا وبطلان قول اعوام الملحدة الدجاجة والبيضة
محدثتان ولا محدث لهما ومولدتان ما المولد محدث له والا لزم
ان يوجد بنا بلا بان وهو محال ولا الثاني اذ لا تاثير لغير الفاعل كما
تقدم في فصل المؤثرات فثبت انه لفاعل قالوا تعلق القدرة به حال
عدمه محال **قلنا** بل محال ان تتعلق القدرة بالموجود وانما
تتعلق بالمعدوم لتحصيله لان المقدور لو كان حاصلا حين
تعلق القدرة به لتحصله لاغناه ذلك عن تعلق القدرة به قالوا له

اما ما جعل احدهما ارضا والاخر سماء ونحو ذلك باولى من العكس صح

القدرة

تعلقت بالمجاز للعمارة والمجاز موجوده **قلنا** المجاز من جملة

آلة العمارة فتعلق القدرة بالعمارة انما كان خارجه مما بواسطة

الآلة قالوا العمارة هي نفس المجازة وانما كانت كاملة في نفسها

قلنا هذا هو المحال لان كون الشي في نفسه لا يعقل **فرع**

جمهور ائمتنا عليهم السلام والجمهور وصفات العالم يوصف بانها محدثة

الامورية الصفات لا توصف بشي مما يلزم من التسلسل او التحكم

حيث اقتصر على وصفها دون وصف وصفها والجواب والله الموفق

انه قد صح حدوثها لكونها لم تتقدم موصوفها المحدث فصح

وصفها بانها محدثة اذ ذلك دليل لا ينكر فلا تحكم ووصفها

هو القول بانها محدثة وكل قول محدث فان قيل فيه انه محدث

فذلك وصف له محدث وان لم يقل انه محدث فلا وصف له حينئذ

فلم يتسلسل والتحقيق ان ذلك فرار منهم كي لا يوصف ما ادعوا

من الامور الزائدة على ذاته تعالى التي هي صفاته بزعمهم بالاولية

ودفعوا به من الزعم وصفها بالقدم او الحدوث وقد تبين

لك بحمد الله بطلانه **فصل ولا يعقد بينهما** بين المقارنة

تبطل كون المحدث محدثا لعدم الاختيار من الفاعل وعدم صحة اخذ

اخذ انه لانه ليس اخبار احدهما للآخر باولى من العكس ولا يلزم

من حدوثه بمقارنته المحدث ابتدا فيحتاج الى محدثات ويتسلسل

وهو محال او غير محدث لما يلزم من التسلسل كما مر انفا او التحكم في

الاقتصار على البعض كما تزعمه المفوضة وكل منهما معلوم البطلان

قادر لان الفعل لا يصح الا من قادر ضرورة بالاتفاق اذ الجماد لا قدرة له

ضرورة عالما لانا وجدنا العالم محكما متقن الاحكام على اختلاف

اضافة وتباينها مميزا كل منهما على الاخرى احكم اتقن نحو

احكام خلق الانسان وما ميزه به عن غيره نحو احكام خلق الانعام

وذلك لا يكون الا من عالم ضرورة وليس ذلك الا الله ويدرك

بعدة بطلان دعوى الفلسفة والطبائعية والمنجمة اذ لا حياة للعلة

والطبع لو تعقلا ولا للنجوم فضلا عن القدرة والعلم

فصل جمهور ائمتنا عليهم السلام والملاحمية

وصفات الله هي ذاته وفاقا لابي الحسين والرازي وغيرهما الا

صفة الوجودية ومعناه انه قادر بذاته لا بامر غيره ونحو ذلك

بعض ائمتنا وبعض شيعتهم وابو علي والبهشمية بل هي امور

زائدة على ذاته **قلنا** يلزم تعددها لانها اما موجودة

او معدومة او لا موجودة ولا معدومة ليس الثالث اذ لا واسطة
بين الوجود والعدم ولا الثاني لما يلزم من كونه تعالى معدوما والعدم
صفته الوجودية ونحو ذلك وقد صح بما مر انه موجود ونحو
ذلك مع انهم لا يقولون بذلك وحاشاهم والاول اما ان يكون
قديمة او محدثة او لا قديمة ولا محدثة ليس الثالث اذ لا واسطة بين
القديم والمحدث الا العدم وقد مر وجه بطلانه ولا الثاني لانه يلزم
من ذلك كونه تعالى محدثا مجردا عن صفته الوجودية ونحو ذلك
وقد مر بطلانه مع انهم لا يقولون بذلك وحاشاهم ولا الاول
لانه يلزم قدما مع الله تعالى الله علوا كبيرا وذلك باطل لما
يأتي ان شاء الله تعالى مع انهم لا يقولون بذلك وحاشاهم وقد ثبت
لنا بما مر من الادلة فما بقي الا ان يكون ذاته قالوا الصفات لا تو
صف بكل من ذلك لهم **لنا** ما مر عليهم ابو الحسين البصري بل هي احوال لا
هي الله ولا هي غيره **قلنا** لا واسطة الا العدم وقد مر بطلان
كونها معدومة **الرافضية والجهمية** بل هي غيره وهي محدثة
بعلم محدث **قلنا** يلزم الدور وان سلم قدم لزومه لزم ان
يكون الله تعالى محدثا لحدوث صفته الوجودية ونحو ذلك

وقد مر بطلان

وقد مر بطلان كونه محدثا ونحو ذلك **الاشعرية** بل معان
قائمة بذاته ليست اياه ولا غيره **قلنا** لا واسطة الا العدم وقد
مر وجه بطلان كونها معدومة **الكرامية** بل معان قديمة **قلنا**
انه يلزم تعدد القدم ولا اله الا الله لما يأتي ان شاء الله تعالى قالوا لو كانت
في ذات الله تعالى ما وجب تكرير النطق بغير معرفتها **قلنا** ذات
الله هو الله ولم يعرف الله من لم يكرر النطق بتكرير النطق لم يكن
بغير معرفة فهو ذات الله حينئذ **فصل** **والله سبحانه** سميع بصير
جمهور ائمتنا عليهم السلام والبغدادية وهما بمعنى
عالم بعض ائمتنا وبعض شيعتهم والبصرية بل بمعنى حي لا آفة به
قلنا السميع حقيقة لغوية مستعملة لمن يصح ان يدرك المسموع
بمعنى محله الصماخ والبصير حقيقة كذلك لمن يصح ان يدر
ك المبصر بمعنى محله الحدق والله ليس له كذلك فلم يبق الا
انهما بمعنى عالم قال تعالى ام يحسبون انا لا نسمع سرهم و
نجواهم بلى ورسلنا لديهم يكتبون والسر اضمار في القلب غير
صوت قال تعالى فاسرها يوسف في نفسه قالوا بل هما حقيقة
كذلك لمن يصح ان يدرك المسموع والمبصر بالحيوة **قلنا**

الاعمى والاصم وبهما خيان لا يدركان المسموع والمبصر قالوا
بالمدركات كالمانع وهو الآفة **قلنا** تلك الآفة هي شرط ذلك
المعنى والا لزم ان لا يدرك المايو وغير تسلبه نحو الازمد وان (لا عدم)
سلم لزم ان يدرك الاعمى ويسمع الاصم باي عضو من جنسهما لوجو
د الحيوة في ذلك العضو وسلامته من الآفة قالوا يلزم شيآن
الاول ان يوجد المعنى ويعدم المدرك ويدرك في حال عدمه
لوجود المعنى والثاني ان يعدم المعنى ويوجد المدرك ولا
يدرك لعدم المعنى **قلنا** جعلتم الاول الا ما قيل معكم ان
يعدم المدرك ويدرك في حال عدمه لوجود الحيوة والسلا
مة من الآفة اذ لا فرق ولا يلزمه لعدم تعلقه بالمدرك في
حال عدمه واما الثاني فملتزم لا يفرح نحو وجود المدرك عند
الاغمو والاصم وعدم ادراكهما لعدم المعنى وانتم جعلتموه قا
دحا فيلزمكم ان يدرك لوجوده في حال عدم الحيوة اذ لا فرق
فالجماد عندكم سميع بصير قالوا قد وجدنا الفرق بين العلم والا
دراك بالسمع والبصر كلو فتح احدنا عينيه وامامه مرئي ثم
غمض واجلى الامرين ما وجد من النقش **قلنا** انا لا نمنع ادراكه

تعالى للمبصرات

تعالى للمبصرات لكن بذاته كما يأتي ان شاء الله تعالى واما قياسكم
ففاسد لانه ليس لله من جارحة قبلين يفتحهما ثم يغمضهما تعالى الله
عن ذلك فالفرق بينكم وبينه حتى لا يدرك بالحواس ولا يعاشر الناس
ليس كمثله شيء ولم يكن له كفوا احد **فرع** والله سامع مبصر **جمهور**
ايمتنا والبغدادية وهما بمعنى عالم كما مر بعض ائمتنا عليهم السلام و
بعض شيعتهم والبصرية بل هما صفتان له حيث يدرك المسموع
والمبصر بالحيوة لما مر **لنا** ما مر عليهم فان قيل فهو يدرك
المدركات **قلت** يدركها تعالى على حقيقتها بذاته تعالى لبطلان
الامور والمعاني كما مر وهذا معنى قول الايمة عليهم السلام يدركها
بعلمه لان علمه ذاته كما تقرر **فصل** **والله تعالى** غني
خلافا لبعض اهل الملل الكفرية قلنا لم يحتج الله تعالى في قضاه
ولم يوجد كل الاشياء فقدم القدرة على ايجاد من قضا وعلى ايجاد
كل الاشياء فقد وعدم المانع فدل على غناه تعالى وايضا الاحتياج
الا ذو شهوة او نفار وهما عرضان لا يكونان الا في جسم والله تعالى
ليس بجسم لما يأتي ان شاء الله تعالى **فصل** **العترة وصفو**
ة الشيعة والمعتزلة وغيرهم والله تعالى لا يشبه شيا من خلقه

١١

هشام بن الحكم والجواليقي والحنابلة بل جسم تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا
قلنا لو كان جسما لكان محدثا كسائر الاجسام لحصول دليل الحد
وث فيه مثلها وقد مر الدليل على انه ليس بمحدث وقال تعالى
ليس كمثله شيء فرع العترة وصفوة الشيعة والمعتزلة
وغيرهم والله تعالى لا يشبه شيئا من خلقه هشام بن الحكم والجوا
ليقي والحنابلة بل جسم تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا قلنا لو كا
ن جسما لكان محدثا كسائر الاجسام لحصول دليل الحدوث
فيه مثلها وقد مر الدليل على انه تعالى ليس بمحدث وليس بذي مكا
ن المجسمة بل على العرش الكلابية بل عليه بلا استقرار الكرامية
الجهة فوق الصوفية بل في الكواكب الحسان ومن اشبههم من الـ
المردان
الصبيان قلنا الحال لا يكون ضرورة الا جسما او عرضا والله
تعالى ليس بجسم ولا عرض اذ هما محدثان كما مر والله ليس بمحدث
كما مر ولقوله تعالى ليس كمثله شيء جمهور ائمتنا وبشوان
والعرش عبارة عن عز الله وملكه وذلك ثابت لغة قال ربيعة
بن عبيدة : ان يقتلوك فقد ثللت عروشهم بعتيبة بن الحارث
بن شهاب : وقال زهير : تداركتما عبسا وقد ثل عرشها وذبيان قد زلت باقدا

مها النعل

بأقدامها النعل : وقال رجل من بني كلب عرش رأوعرشي نثلم جانباه فلما
ان نثلم أفردوني : ومعنى قوله تعالى وترى الملائكة حافين من حول
العرش مجاز عبر الله تعالى عن تعظيم الملائكة صلوات الله عليهم
له تعالى ابلغ تعظيم بقوله حافين من حول العرش حيث كان لا يعرف
المخاطب التعظيم البالغ في الشاهد الا للملوك عند الحفوف بها وهي
على اسرتها فعبر الله عنهم كذلك وقوله تعالى ويحمل عرش ربك فوقهم
يومئذ ثمانية معناه يحمل امر ملكه تعالى من الكتاب وغيره ثمانية
اصناف الملائكة والكرسي عبارة عن علمه تعالى لان الكرسي في اصل
اللغة العلم ولوحظ ذلك الاصل في استعمالها قال ابو ذويب
ولا تكرسي علم الغيب مخلوق : وقال غيره تحف بهم بيض الوجوه
وعصبة كراسي بالاحداث حين تنوب : ومنه قيل للصحيفة التي
فيها العلم كراسة وقيل بل ملك الله تعالى وقيل بل قدرته و
قيل بل انه بين الحشوية بل العرش سرير والكرسي دونه قلنا
لا يحتاج الحد لذلك الا المخلوق ولما مر المهدي على السلام وغيره الجهلون يجوزون
ان يكونا قبلتين للملائكة قلنا لا دليل ولا يونون واية الحشوية
فرع اكثر العقلا والله ليس بعض خلقه بعض النصارى

الحفوف
اى اهل العرش حتى على [illegible]

والهابونيين

بل اتحد بالمسيح فصارت ليله الصوفيه اتحد بالبغايا والمرد ان تعالى الله
عن ذلك فصارت اياهم تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا قلنا ذلك محد
ث والله تعالى ليس بمحدث لما مر فصيرورته محدثا محال وقال تعالى
اقرب من الخلق الى هواه الايه فرع والله لا تحله الاعراض
خلافا لمن قال المجوسيه ان اهرمن من فكره يزدان الردية ولمن
قال الحور عليه البدي وهو فرع للحلول قلنا الفكرة والعلة
لا تحل الا في الاجسام وقد ثبت بما مر انه تعالى ليس بجسم حجة
يمننا واللوح عبارة عن علمه تعالى الحشوية بل على حقيقته و
هو اول المخلوق قلنا لا يحتاج الا الرصد الا ذو غفلة وقد بطل
بما ذكرناه انفا ان يكون تعالى كذلك وقولكم انه اول المخلوق
معارض برواية عن بعض اكابر اهل البيت عليهم السلام عن النبي
صلى الله عليه واله ان اول ما خلق الله تعالى فتق الاجوى وانهر
ذلك عن الوصي صلوات الله عليه وهو توقيف فان سلمنا التعاد
ل فالعقل يقضي بعدم صحة ما حكى عنهم محل المهدي عليهم يجوز
ان يكون لتعليم الملائكة قلنا الا دليل ولا يوثق برواية الحشوية
وان سلم فمعارض برواية الهادي عنه صلى الله عليه واله وسلم

ان الله

نحو

ان الله يلقي ما يريد من وحيه الى الملك ثم يلقيه الى الملك الذي تحته او
كما قال فان سلم التعادل في العدالة فقوله هو اول مخلوق فيستلزم
الغفلة اذ يحتاج الى الرصد حتى تحضر الملائكة عليهم السلام الا ذو
غفلة وذلك يبطله لان الله تعالى ليس كذلك لما مر فرع الجبرة
جميعا وصفوة الشيعة والمعتزلة وغيرهم والله لا يدركه الا
بصار في الدنيا ولا في الاخرة لان كل محسوس جسما او عرض وكل جسم
او عرض محدث لما مر والله ليس بمحدث لما مر الا الاشعرية بل يرى في
الاخرة بلا كيف قلنا لا يعقل الرائي معناه معرفة ضرورية
وعلم نفس بحيث لا يشك فيه قلت وبالله التوفيق فالخلاف حينئذ
لفظي اضراب عن الحاشية قلنا لا نحتمل فان عنوه ما ذكر الرازي والخلاف
لفظي ايضا المجسمة كالمرئيات بناء على مذهبهم وقد مر ابطاله
قالوا قال تعالى وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة وفي الحديث
سترون ربكم يوم القيامة كالقمر ليلة البدر قلنا معنى قوله
الى ربها ناظرة منتظرة لرحمته كقوله تعالى فناظرة بم يرجع ا
لمرسلون اي منتظرة كقوله تعالى حاكيا عن الاشقياء انظرونا نقتبس
من نوركم اي انتظرونا وقوله تعالى لا تقولوا راعنا وقولوا انظرنا اي

انتظرنا وقال الشاعر مدح شعرا وجوه يوم بدر ناظرات الى الرحمن
يأتي بالخلاصة والخبر مقدوح فيه فان صح فمعناه تستعلمون ربكم
كقوله تعالى الم تر الى ربك كيف مد الظل وقوله تعالى الم تر الى
الملا من بني اسرائيل من بعد موسى اذ قالوا لنبي لهم اي الم تعلم وقول
الشاعر رأيت الله اذ سما بنا رأيت واسكنهم بمكة قاطنينا اي
علمت الله ولنا قوله تعالى لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار
وهو اللطيف الخبير ولم يخصص وقوله تعالى لن تراني ولم يخصص فرع
والله تعالى لم يلد ولم يولد لبعض اليهود بان عزير ابن الله وبعض
النصارى بان المسيح ابن الله وبعض اليهود والنصارى نحن ابناء الله
قلنا الولد يستلزم الحلول ثم الانفصال ولا يحل الا في جسم ولا
ينفصل الا عنه والله تعالى ليس بجسم لما مر وقال تعالى لم
يلد ولم يولد وقال تعالى حاكيا ومقررا وانه تعالى جد ربنا ما ا
تخذ صاحبة ولا ولدا وقال تعالى بديع السموات والارض انى يكون
له ولد ولم تكن له صاحبة وقال تعالى وقل الحمد لله الذي لم يتخذ
ولدا وقد صح بما يأتي ان شاء الله تعالى فصل والله تعالى
لا يجوز عليه الغفلة لانا لا يكون الا بقدرة فاذن لا تأثير

بغير

بسم

لغير القادر كما مر والله تعالى من جنس المقدورات فلا يتعلق به القدرة نح
لما مر بعض الغلية ابو علي واصحابه بل لان ذاته او حيث وجوده لذات
ثابتة في الازل وهو لا يتخلف عنها كما مر لهم لنا مامر عليهم وان سلم
لم وجود سائر الذوات بذلك الايجاب غيرهم حيث جعلوها ثابتة
في الازل اذ هو ايجاب بلا اختيار فما وجود بعض الذوات به اولى من
بعض كما مر ولزم قدمهم فانها كذلك وذكر باطل لما يأتي ان شاء الله تعالى
ولزم ايضا ان يكون لله تأثيران تأثير اختيار وهو خلقه للمخلوقات
وتأثير اضطرار وهو ايجاب ذاته لصفاته ولا يضطر الا المخلوق
المقتضية بل الى المقتضي وجب وجوده كما مر لهم لنا عليهم
مامر وان سلم لزم ان توجد سائر الذوات ولا تنفى كما مر ولزم
ان يكون الله محتاجا الى ذلك المقتضي اذ لولاه لما كان موجودا
ولا حيا ولا قادرا ولا عالما فان قيل فهل يكفرون كالمجبرة ه
قلت لا لانهم لم يثبتوا اشياء محققا يكون الله مضطرا لثبوته
او محتاجا اليه تحقيقا اللاشي ذلك كما مر فلم يجهلوا الله تعالى
ولم يجهروا بسب الله تعالى حيث لم ينتبهوا الى كل اللازم ومن لم يتعمد
سب الله تعالى فلا اثم عليه لقوله تعالى وليس عليكم جناح فيما اخطأتم

به ولم يغضروا فقوله صلى الله عليه رفع عن امتي الخطا والنسيان
ولم يفصل احد والمجبرة فانهم جهلوا بالله حيث اثبتوا له تعالى افعا
لا قبيحة لا تتلاشا فكفروا بذلك وشبهوا الله بنسبتها اليه ثم ايضا
حيث بهم علما العبد له في كل اوان فكفروا ايضا بذلك

فصل والله لا اله غيره خلافا للوثنية والثنوية وا
لمجوس وبعض النصارى **قلنا** من لازم كل كفوين اختلاف من
ادهما فلو كان فيهما الهة الا الله لفسدتا ولذهب كل اله بما خلق
ولعلا بعضهم على بعض ولرأينا اثار صنع كل اله ولا تنازعهم و
لم يقع شي من ذلك فهو اما العجز من الالهة الا الله فهو الذي من يريد
ولا اصطرار الى المضادة او القهر الغالب المغلوب وايا ما كان
فهو عجز والعجز لا يكون الا في المخلوقين اذ هو وهن العدد و
الالات وليست الا للمخلوقين لما ثبت من غناه سبحانه عن كل شي
فثامن وذلك مبطل لكونهم الهة بين المخلوق ليس بكفو للخالق
لكونه مملوكا والمملوك لا يشارك المالك في ملكه

فصل فرع العزة والجمهورة ~~فيما قلنا يلزم من~~
يكون للقديم ما للمعنى الالهية ولا قديم غير الله خلافا لمن

اثبت معاني قديمة وكلاما قديما **قلنا** يلزم ان يكون للقديم ما له
من الالهية لعدم المخصص والفرق وقد بطل ان يكون غيره الها
بما مر

فصل ولم يعلم الله عبادة العقلا من معرفة
ذاته الا مامن العدم بصورته تعالى لما ثبت انه تعالى ليس بجسم ولا عر
ض والتصور انما يكون لهما ضرورة وتعذر فهم التعبير عن
كنههما لان التعبير انما يفهم ضرورة من كونه تعالى موجودا
حيا قادرا عالما فما يصح ان يدرك بالمشاعر وهي الحواس الخمس
وما يلحق بها وهو الوجدان المدرك له نحو لذة النفس والمها فهم
المخاطب ما كان ادركه بها ومثله بالتعبير المعتبر وتحصل
الدلالة على نحو ذلك المدرك عنده ولا يصح ان يدرك بالمشاعر
والوجدان الا جسما او عرضا وقد بطل بما مر ان يكون جسما او عرضا
فثبت تعذر فهم التعبير عن كنه ذاته والعلم بان للمصنوع
صانعا لا يستلزم معرفة صانعه كالاثار الموجودة في القفار
الامام يحيى وابو الحسين البصري ومحمد وضرار وله تعالى ماهية
لا نعلمها قلنا الماهية ما يتصور في الذهن وقد امتنع ان يتصور
الخلق حيث لم يمكن الا ان تتصور المخلوقات اتفاقا فابيننا و

وبنفي علم الله ليس بتصور اتفاقا كذلك فان الآحاد والابد
لكذا انا لا نحيط به المخلوق علما فصحح ابرها اسم مقسما ما
يعلم الله تعالى من ذاته الا مثل ما يعلم هو قلنا قال تعالى يعلم ما
بين ايديهم وما خلفهم ولا يحيطون به علما والله قد احاط بكل
شيء علما معنى لا يغيب شيء عن علمه لا كاحاطة الاسوار **فصل**
اثبتنا عليهم السلام وكون الله عالما بما سيكون وقادرا
على ما سيكون لا يحتاج الى ثبوت ذات ذلك المعلوم والمعدوم
في الازل بعض صفوف الشيعة وبعض المعتزلة بل يجب ثبوتهما
لصحة تعلق العلم والقدرة بها اذ لو لم تكن ثابتة لم يكن تعالى عالما
ولا قادرا قلنا يستلزم الحاجة اذ لو لم تكن ثابتة لم يكن تعالى
عالما ولا قادرا وقد بين بطلانها فلزم بطلان ما يستلزمها ولا
فرق ايضا بين الثبوت والوجود في العربية فلو كان لفظ ثابت يطلق
عليها في الازل حقيقة كما ادعوا لكان لفظ موجود كذلك و
لكان لا اول لوجودها وبطلان ذلك متفق عليه وايضا فعلم الله
متعلق بصحة ما سيكون الوجودية فلو كان يوجب الثبوت
لزم ان يكون ما سيكون موجودا في الازل لثبوت صفته الوجودية

لصحة

لصحة تعلق العلم بها كالذات لعدم الفرق وذلك معلوم البطلان
عند الجميع الامام الحسن بن علي عليهم ليس من اهل ثبوتها الا نصو
ربها قلت وفيه نظر لان علم الله ليس بتصور **باب الاسم**
هو كلمة تدل وحدها على معنى غير مقترن بزمان
وضعا وهو غير المسمى الكرامية ومتأخري الحنفية بل هو
المسمى قلنا اذ الكلام من قال ان الحوت قمه والصفة لفظها مشتر
ك عبارة عن ثبوت الذات على شيء نحو ثبوت الحيوان على حياته ه
عبارة عن شيء نحو ثبوت الحيوان على حياته وعبارة عن شيء هو الذات
نحو قدرة الله وعبارة عن اسم لذات باعتبار تعظيم نحو قولنا الخد
ر يريد به الله فانه عبارة عن ذاته باعتبار كونه المتفرد بما لا يكون
من الاوصاف الجليلة الاله وعن لفظ باعتبار معنى غير اسماء الزمان
والمكان والآلة نحو قولنا قائم يريد به انسانا فانه اسم لذاتها
باعتبار معنى هو القيام ومعنى الوضوء هو عبارة عن قول الوا
صف يد زيد مثلا على ذلك بالاستقرا المهدي ليست
الا بمعنى الوضوء فقط قلنا يلزم ان يكون صفاته تعالى نحو كو
نه قادرا اعني عبارة عن قول واصفه وذلك بين البطلان قال الو

كانت اسما الذات باعتبار معنى لزم ان يكون من قام صفة لانه باعتبا
ر معنى هو القيام **قلنا** ليس باسم وقال عليه السلام الاسم والصفة
عبارة عن قول الواصف فقط **قلنا** يلزم ان لا يفهم الا مجرد قوله
فقط لا معناهما وهو الذات وما يلازمها وذلك خلاف المعلوم
ضرورة الامور به ما هو اسم لذات باعتبار معنى المماثلة او
المغايرة ونحو ذلك فتحكم وليس بصفة **قلنا** لا فرق عند اهل
اللغة بين ذلك وبين ما هو اسم لذات باعتبار معنى غيرها الا اسما
الزمان والمكان والالة كما مر والملجي لهم الى ذلك وصفهم
الامور الزايدة على الذات بزعمهم بانها غيره نحو العالمية غير
القادرية او مثل نحو العالمية زايدة على الذات مثل القادرية به
ومنعهم وصفها بانها قديمة او محدثة والفرق تحكم اذ لا مانع
من دخول ان صح ثبوتها ما توصف به الصفات احكام مثلها **تمهيد**
اعلم ان من اقسام الاسم الحقيقة والمجاز والحقيقة لغة
الثابتة ونفس الشي واصطلاحا اللفظ المستعمل فيما وضع له
في اصطلاح به التخاطب وتنقسم الى لغوية كاسد للسبع او
عرفية عامة وهي التي لا يتعين ناقلها كدابة ونحوه وخاصة

وهي التي

وهي التي يتعين ناقلها كالكلام لهذا الفن والشرعية كالصلوة
وهي ممكنة عقلا واختلفوا في وقوعها ايمتنا عليهم والجمهور في
وقوعها النقل من معانيها اللغوية الى معان مخترعة شرعية
كالصلوة **قلت** ولفظ الحقيقة بغير نقل كوجه على ما ياتي ان
شا الله تعالى الباقلاني وبعض المرجية لم تقع **قلنا** الصلوة لغة
الدعا وقد صارت للعبادة المخصوصة قالوا انما صارت كذلك
بعرف اهل الشرع لا بنقل الشارع لانه انما اطلق ذلك عليها
مجازا فقط فهي حقيقة عرفية خاصة لا شرعية **قلنا** اطلقه
عليها وخصها به ولم يعهد لها اسم قبله خاصة وذلك حقيقة
وضع الحقايق لا المجوز والا كان كلما وضع من الاسما المعنى
عند ابتدا الوضع مجازا وهي التي تفيد مدحا او ذما ولا معنى لها
ولا قايلا به **ومن جملتها الدينية** وهي ما نقله الشا
رع الى اصول الدين كالمومن السيرازي **وابن الحاجب**
لم تقع **قلنا** المومن لغة المصدق وقد صار لمن اتى بالواجبات
واجتنب المقبحات بدليل قوله تعالى انما المومنون الذين اذا ذكر
الله وجلت قلوبهم واذا تليت عليهم اياته زادتهم ايمانا وعلى ربهم

يتوكلون الذين يقيمون الصلوة ومما رزقناهم ينفقون اولئك
هم المؤمنون حقا الآية قال الله تعالى ومن يؤمن بالله ويعمل صالحا و
نحو القطع المغايرة **قلنا** هو في هذه الآية حقيقة لغوية واستعما
ل الناقل القول المنقول في معناه الاول لا يدل على عدم نقله ذلك
نقيضها
القول لمعنى آخر كما قال طلحه لرجل فيطالبه دعوى [illegible] عدم ما
يدل عليه ويثبت لما مر والمجاز لغة العبور والطريق واصطلا
حا اللفظ المستعمل في غير ما وضع له في اصطلاح به التخاطب على وجه
يصح ويرد على مذهب غير **القسم والشافعي** مع عدم قرينه ار
ادته وهو واقع خلافا للخافتي والاسفرايني وغيرهما **مطلقا**
سعد
لنا قوله واذا المنية انشبت اظفارها ومتى الى ان شاء الله ولللا
مامية في الكتاب لنا قوله تعالى واخفض لهما جناح الذل من الرحمة
وللظاهرية فيه وفي **السنة لنا** ما مر وقوله صلى الله عليه وآله انا
مدينة العلم وعلي بابها وانا ويلهم لمن يمنع ذلك بانها حقايق خلا
ف المعلوم من لغة العرب فليتتبع ولا بد من علاقة بين المدلول
الحقيقي والمجازي فان كانت العلاقة غير المشابهة بينهما فا
لمرسل والا فالاستعارة فان ذكر المشبه نحو رايت اسدا يرمي

فالتحقيقه

المحليه

فالتحقيقه وان ذكر المشبه نحو **علي كرم الله وجهه**
يفترس الاقران فالمكنية وهي تستلزم الاستعارة التخييلية
التخييلية نحو يفترس الاقران ولفظ يفترس استعارة تبعية وقد حصر
العلاقة بالاستقراء في تسعة عشر نوعا بيانها هي اما المشابهة بالشكل
او بالاشتراك في الجنس او في صفة ظاهرة فيقول انسان لصورة كالا
نسان وتنور لمنار كه له في جنسه واسد للشجاع او تسمية
الشي بما يؤول اليه كالخمر للعصير او باسم ما كان عليه كالعبد للعتيق
او باسم محله نحو سال الوادي والعكس نحو ففي رحمة الله او باسم سببه
نحو صليت الظهر او والعكس نحو انما ياكلون في بطونهم نارا او تسمية الكل
ضر باسم العام نحو يجعلون اصابعهم في آذانهم اي اطرافها او نحو اتفق
الناس على صحة خبر الخبر اي العلماء وتسمية المقيد باسم المطلق
نحو قول الشاعر يا ليت كل اثنين بينهما هوى من الناس قبل اليوم
يلتقيان اي قبل يوم القيامة والعكس كقول شريح اصبحت ونصف
الناس علي غضبان اي المحكوم عليهم او حذف المضاف نحو واسال
القرية او المضاف اليه نحو وكل
وكلا ضربنا له الامثال وتسمية الشي بالته
نحو واجعل لي لسان صدق اي باسم المتعلق نحو كل الدم اي الدية

قبلك

او باسم ضده نحو فوكل لنجيل قبلك سماحة حاتم او القلب نحو عرضت الناقة
على الحوض او المشاكلة في القول تحقيقا نحو قول الشاعر قالوا اقترح
شيئا نجد لك طبخه قلت اطبخوا لي جبة وقميصا او تقديرا نحو قوله تعالى
صبغة الله اي تطهير الله بالايمان عبر عنه تعالى بكلمة صبغة لمشا
كلة صبغة المقدرة المدلول عليها بان الكلام لما كان في النصارى وهم
يزعمون ان من انغمس في ماء اصفر وصبغ نفسه فقد تطهر او الزيادة في القول
نحو قوله تعالى ليس كمثله شيء على احد وجهي معناه وقد يدل غير ذلك
وهي اذا حل فيما ذكرت الاطلاق المعرف وعلى المنكر نحو وادخلوا الباب
سجدا اي بابا من ابوابها والصحيح انه من اقسام المعرف باللام حقيقة
وتسمية نجم الدين بالتعريف اللفظي اذا عرفت ذلك امتنع ان تجري لله
من المجاز ما استلزم علاقته التشبيه واما قوله تعالى كل شيء هالك
الا وجهه فعلاقته الزيادة في القول لا تسمية العام باسم الخاص
واما قوله تعالى لما خلقت بيدي وقوله تعالى بل يداه مبسوطتان
وقوله تعالى تجري باعيننا وقوله تعالى تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في
نفسك فالعلاقة المشاكلة في القول عبر عن قدرته تعالى في الا
ولى بقوله بيدي لمشاكلة كلمة اليد المقدرة الخاطرة بذهن

المخاطب

بذهن المخاطب عند سماعه قوله خلقت لما كان المخاطب لم يشاهد من او
لم يصنع الا باليدين ونظيره صبغة الله كما مر وعبر عن نعمته في الثانية
بكلمة اليدين لمشاكلة كلمة اليد فيما حكى الله عن اليهود وحيث
قالوا يد الله مغلولة غلت ايديهم ولعنوا بما قالوا ونظيره اطبخوا
لي جبة وقميصا في البيت الاول وعبر عن خطه للسفينة بقوله باعيننا
مشاكلة لكلمة العين المقدرة الخاطرة بذهن السامع لما كان لا يتم خطا
مثلها الا اخذ في الشاهد الا بمتابعة ابصار هاتي العين وقوله تعالى تعلم ما
في نفسي ولا اعلم ما في نفسك كالثاني وقوله تعالى يا حسرتا على ما فر
طت في جنب الله من المجاز ايضا لان الجنب هنا عبارة عن الطاعة والعلاقة
تسمية الحال باسم محله والمحل غير الله لان ذلك تعبير عن الطاعة بكلمة
الجنب الذي هو لجهته الحاصلة تلك الطاعة منها لان الجنب يطلق على الجهة
قال الشاعر كانه خارجا من جنب صفحته سفود شرب نسوه عند
مفتاد اي من جهة صفحته واضيف الى اسم الله لانه صاد صالح عن طاعته مجازه
ورحمن ورحيم حقيقتان دينيتان لا لغويتان لانهما
لو كانا مجازا لافتقر الى القرينة وهما لا يفتقران بل الاخرى رحمن مطلقا
ورحيم غير مضاف الا لله تعالى ولو كانا لغويين لاستلزما التشبيه

وقد من ابطاله ورحيم منقول ورحمن غير منقول اذ لم يطلق على غيره لغة
البتة وقولهم رحمن اليمامة كقول الصوفية الله للمراة الحسنا
تعالى الله الرحمن عن ذلك علوا كبيرا واما رحمة الله فمجاز لا
ن العلاقة المشابهة بين فعله وفعل ذي الحنو والشفقة من خلقه
وجميع ذلك لا يكون الا سماعا اتفاقا **فصل** ولا يجوز لله
تعالى من الاسما الا ما نص من ذا الجماعة ولقوله تعالى ولله الاسما
الحسنى فادعوه بها **الجمهور** ولا يفتقر الى السمع الا المجاز
قلت وما يسمى به تعالى نفسه من الحقائق الدينية المرتضى عليه السلام
والبلخي وجمهور الاشعرية بل والحقيقة قلنا
اذ لا امتنع وصفه تعالى بما يحوله ممن عرفه ولا بلغه الرسل
ولا مانع عقلا القسم وحاصل كلام الهادي عليه السلام
وشي لا يجري لله تعالى اسما الا مع قيد لا كالاشيا ليفيد المدح
المهدي وابو هاشم يجوز بلا قيد مطلقا اذ يفيد كونه
معلوما قلنا العلم يفيد كون مسماه معلوما وليس بمدح كما
بل ليس لغة اليه وان سلم شيا لم يفد كونه تعالى معلوما الا مع
قيد لا كالا لانه لا يعرفه الا من لم يشبهه بشيا ابو عبد الله

ادهو من

وابو علي بل اسما فقط وهو كاللقب قلنا يمتنع لانه لا يفيد كونه
تعالى معلوما من غير قيد ولا يتضمن مدحا وليس بعلم فلم يفد الحكيم
لا يخاطب الا بالمفيد وقوله تعالى والله بكل شي عليم سامك عام للاشيا
المتشابهة كالشي الذي ليس كالاشيا **فرع** والجلالة اسم
لله تعالى يا ن ا مدح وليست بعلم الغاية بل هي علم
قلنا العلم يوضع لتمييز ذات من جنسها والله تعالى لا جنس له
لما مر قالوا اصل الله اله بمعنى مالوه اي معبود واللام
بدل من الهمزة فهو من الاعلام الغالبة كان عاما لكل معبود ثم
اختص بالمعبود بحق كالصعق كان عاما لكل من اصابته ال
الصاعقة ثم اختص برجل قلنا ابتدا جعلها للباري سبحانه
اسما وقد لا تشترك به قرينة ومن ادعى علم الغيب بل الاظهر انها اسم
له تعالى قبل ذلك **و** واخر اخبر اسمان له تعالى
بلا مدح اذ هما بمعنى المتفرد بصفات الالهية ولا يجوز
ان يكونا له بمعنى ولي الحرب لعدم تضمنه المدح **فصل**
وصفات الذات هو قادر المرتضى عليه السلام وصفات الفعل ما يصح اثبا
تها ونفيها كخالق الخلقة غير خالق للمعاصي واختلفوا في مسلئين

الاولى مالك ورب المهيمن وغيره وهما صفه ذاتيه اذ هما بمعنا
قادر البلخي بل هما صفه فعل لان الملك لا يكون الا بعد وجو
د المملوك والرب من التربيه ولا يكون الا بعد وجود المربا
والحق انهما صفتا ذات لا بمعنى قادر اذ لا يدلان على معنى قادر
مطابقه بل التزاما كعالم ولا قابلان على المعنى قادر وليستا
صفتي فعل لثبوتهما لغه لمن لا يفعل ما وضعا لاجله حيث
يقال رب هذه الدار فلان وان لم يصنعها او يرد فيها او يتصرف وفلان
مالك ما خلفه ابوه وان لم يحرث فعلا فهما صفتان له تعالى
باعتبار كون المملوك له فقط وهما حقيقتان قبل وجود
المملوك لا مجاز لما ياتي ان شا الله تعالى والثانيه حليم و
غفور ابو علي وهما من صفات الفعل اي فاعل للاغضاه
ضد الانتقام من اسباب النعم والتمهيل وقبول توبه التايب
ابو هاشم بل صفه ذات اي تارك الانتقام قلت وهو الحق
لانه معناه لغه فرع وخالق ما سيكون حقيقه وفاقا
لبعض اهل العربيه ولابي هاشم فلا يفتقر الى السمع الجمهور بل
مجاز لعدم حصول معنى المشتق منه وهو الخلق ولافتقاره

الى القرينه

الى القرينه قلنا الاشتقاق لا يفتقر الى حصول معنى المشتق منه
اذ ليس مؤثرا فيه بل الواضح ان يشتق من اسم ما سيحصل مثل تسميته
له ولا مانع وقد حصل حيث يطلق على المشتق له قبل حصول معنى المشتق
منه وحاله وبعده على سوى ونصب القرينه لا بد منها لكل واحد
من الثلاثه عرف ذلك بالاستقرا وليس ذلك الا للاشتراك فقط
فمن دعوى الحقيقه في البعض دون البعض تحكم وايضا لا مانع
ان يقال انه خالق ما سيكون قبل ورود السمع فلو كان مجازا
لامتنع فصل ويختص الله تعالى من الاسما بالجلاله
ورحمن مطلقا ورحيم غير مضاف ورب كذلك البلخي يجوز ان
يطلق رب على غيره تعالى غير مضاف اذ هو من التربيه كما مر له قلنا
لا يحمله السامع على غير الله تعالى فامتنع ويرد ذي الجلال وذي
الكبريا وبديع السموات ونحوها انبينا عليهم السلام
وثبايت في الازل لا تقديم خلاف القوم قلنا لم يثبت الاشيا
غيره تعالى في الازل الا ما مر وقولهم فاذكا العرض دون القديم
وتسون حوث ستم قديم بين الامه بلا نكير كان الغزالي
هو لغه الانصاف واصطلاحا قال الو

الوصي صلوات الله عليه والعدل ان لا نتهمه

فصل الحسن ما لا عقاب عليه والقبيح ضده ائمتنا
ائمتنا عليهم السلام وموافقوهم ولا يقبح الفعل الا لوقوعه
على وجه من الظلم ونحوه اذ الاصل في مطلق الافعال الاباحة البغد
ادية وبعض الامامية والفقها بل بعينه بان الاصل في
مطلقها الحظر قلنا لا نذم العقلا من تناول شربة ولا نصوب
من عاقبه قبل معرفته اباحة الشرع الاشعرية وبعض
الشافعية بل للنهي اذ لا يعلم حسن الفعل ولا قبحه لنا ذمهم
العقلا الظالم والكاذب وتصويبهم من عاقبهما وعدم ذمهم
لمن تناول شربة من ما غير محتاج الاخشيدية بل الارادة قلنا
العقل يقضي باستقباح الامرات ولو صدرت من غير مريد ضرورة
بعض المجبرة بل لان الفاعل مربوب قلنا يلزم ان يفعل الله تعالى
نحو الكذب لانه غير مربوب فلا يوثق بخبره وذلك كفر شرعا لرده
ما علم من الدين ضرورة ائمتنا عليهم وموافقوهم ويحسن الفعل
اذا عري عن وجه القبح البغدادية وموافقوهم والمجبرة بل لاباحة
الشرع في فعل العبد الاشعرية ولانتفاء النهي في فعل الله تعالى

بعض المجبرة بل لكونه ربا في فعله المجبرة جميعا ويفعل الله تعالى
نحو الكذب لعدم النهي عنه الاشعرية ولكونه تاقيدا غيرهم
قلنا لا يفعل ذلك اذ هو صفة نقص تعالى الله عنها ويلزم ان لا يوثق
بخبره تعالى لتجويز ذلك تكذيب لله حيث يقول لا ريب فيه وقوله
تعالى لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه

فصل العترة
وصفوة الشيعة والقطعية والمعتزلة والعبد
فاعل لفعله على حسب ارادته المجبرة جميعا لا فاعل له الصوفية
والجهمية يخلقه الله فيه النجارية والكلابية
والاشعرية والضرارية وحفص الفرد الله خلقه
كذلك وللعبد فيه كسب قلنا حصوله منا بحسب دواعينا وارادتنا
معلوم ضرورة كحسن نحو الطول والقصر وقوله تعالى اعملوا
ما شئتم ونحوها ويلزم ان يفعل الله تعالى علوا كبيرا كفر
الكافر اذ لو فعله الكذب ونحو ذلك ونحو الكا
ذب الكافر ابن يامر بذلك ونحو ما قالوا ويلزم بطلان الاو
امر والنواهي وارسال الرسل لانه لا فعل للمأمور والكل كفر
قالوا قال تعالى والله خلقكم وما تعملون قلنا معناه خلقكم

والحجارة التي تعملونها اصناما لكم بدليل اول الكلام وهو قوله
تعالى اتعبدون ما تنحتون الجاحظ لا فعل للعبد الا الارادة وما
عداها متولد بطبع المحل النظام ما خرج عن محل القدرة ففعل
الله تعالى جعله طبعا للمحل ثمامة ما ذكره النظام حدث
لا محدث له قلنا لو كان كذلك ما جاز القصاص اصلا ولا
العقاب الا على الفعل الذي هو الارادة او المبتدا فقط وان سلم
لزم استوى عقاب من قتل زيدا وعقاب من اراد قتل عمرو ولا
فصل منهما وكذلك من قتل بالمتولد ومن فعل فعلا غير متو
لد ولم يقتل به وذلك باطل ابن الراوندي فعل المعصية ليس
من العبد بل من الشيطان يدخل في العبد فيغلبه على جوارحه
ويتصرف بها قلنا لو كان كذلك لم يحسن العقاب عليها بل ذلك
ظلم والله يقول ولا تزر وازرة وزر اخرى

فصل

وافعال الله تعالى افعال قدرية لا غير وهي نفس المفعول عرضا
كان او جسما وافقنا المصوبه والبردعي وابن شبيب بل
تحدث الجسم او نفيه بعرض البصرية ولا محل له ابن شبيب
بل محل في العالم غير فانية ويذهب ابو الهذيل بل بقوله كن قلنا

يستلزم

يستلزم الحاجة اليه لاحداث الاجسام وان سلم فلا يعقل عرض لا
محل له والقول عبارة عن انشائه تعالى المخلوق وافعال العباد افعال
جارحة وافعال قلب وهي اعراض فقط الجمهور والافعال كلها
مبتدا ومتولد ابو علي لا متولد في افعال الله لاستلزامه الحاجة
الى السبب قلنا لا يستلزم الحاجة الا حيث كان لا يقدر عليه
الا به والله تعالى يقدر عليه ابتدا فهو فاعل مختار في قوله تعالى
الله الذي يرسل الرياح فتثير سحابا **فصل** العد
لية والقدرية غير موجبة للمقدور خلافا للمجبرة لنا
ثبوت الاختيار للفاعل المختار ضرورة والايجاب ينافيه وهي
متقدمة على الفعل الاشعرية بل مقارنة قلنا محال اذ ليس
ايجاد احدهما بالاخر باولى من العكس العدلية والله تعالى خلق
للعباد قدرة يوجدون بها افعالهم على حسب دواعيهم وارا
دتهم الاشعرية خلق لهم قدرة لا يوجدون بها فعلا قلنا لا
فائدة اذن فيها ولنا ما مر وهنا ذكرناه الان ان انشا الله تعالى
الصوفية والجهمية لم يخلق لهم قدرة البتة قلنا اما
ان يكون الله قادرا على ان يخلق لهم قدرة يحدثون بها افعا

افعالهم او غير قادر ليس الثاني لان الله على كل شيء قدير وان
كان الاول فقد فعل بشهادة ضرورة العقل وصريح القران
حيث يقول من عمل صالحا فلنفسه ومن اساء فعليها وبشهادة كل
عاقل عليهم قالوا لو فعل لكان فعل الفاعل منازعة له في سلطا
نه قلنا ليس فعل العبد منازعة اما فعل الطاعة والمباح فواضح
واما فعل المعصية فهو كفعل عبد قال له سيده لا ترضاني تاكل
البر ولا احبسك عنه لكن ان فعلت عاقبتك ففعل العبد ليس
نزاعا لان النزاع المقاومة والمغالبة وهذا لم يقاوم ولم يغالب
قالوا سبق في علم الله ان العاصي يفعل المعصية قلنا علمه تعالى
سابق غير سائق فلم يسلب تمكن العاصي من الفعل والترك وان سلم
فعلم الله سبحانه سائقه الى التمكن اذ هو عالم ان العاصي متمكن وذلك ابطال
للجبر قالوا لو كان يقدر الكافر على الايمان لكشف عن الجهل
في حقه تعالى لو فعل والله تعالى عن ذلك قلنا الله عالم بالكفر
وشرطه وهو اختياره مع التمكن من فعله والايمان وشرطه
وهو اختياره كذلك فلم يكشف عن الجهل في حقه تعالى كعدم
اطلاع النبي صلى الله عليه على اهل الكهف فانه لم يكشف عن الجهل

في حقه تعالى بعد ان علم انه تعالى لو اطلع عليهم لولى منهم فرارا او لملئ
منهم رعبا كما اخبر الله تعالى لانه لا يكشف عن الجهل في حقه تعالى الا حيث
كان لا يعلم الا احدهما ائمتنا عليهم السلام والبهشمية وهو باقيه البلخي
والطبري [الصيمري] والاشعري بل يجردها الله حين الفعل لنا حسن ذم من لم
يمتثل اذ لم يكن حاصله لم يحسن كعادم الالة **فرع** ومقدور
بين قادرين متفقين ممكن وفاقا لابي الحسين البصري وخلافا
لبعض متاخري الزيدية وجمهور المعتزلة قلنا تحريك الجماعة نحو
الخشبة حركة واحدة وكسرهم نحو العود كسرا واحدا لا ينكره غافل
قالوا لو امكن لصح من المختلفين فيكون موجودا معدوما دفعة وهو محال
قلنا لا يلزم اطراده لتضاد الغلبتين لبطلان في حقه المقدور بين المتفقين
الاتفاق وتعذره بين المختلفين الاختلاف فيجب الامتناع مع الاختلاف كا
لفاعل الواحد اذ ايجاده له واعدامه منه دفعة محال ولم يمتنع ذلك
من فعله احدهما والفرق تحكم ويستحيل اتحاد النقيضين والضدين في
محل واحد دفعة خلافا لبعض المجبرة قلنا لا يعقل ذلك **فصل**
جمهور ائمتنا عليهم والبلخي وابو النظام وصف الله بانه مر
يد ثابت عقلا وسمعا اما عقلا فلانه سبحانه خالق قادر وامر ومثل ذلك

لا يصدر من حكيم من غير ارادة وما فعله غير المريد فليس بحكمة و
الله سبحانه حكيم واما السمع فقال سبحانه انما امره اذا اراد شيا ا
ان يقول له كن فيكون وقال سبحانه يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم
العسر وكذلك يوصف بانه سبحانه كاره عقلا وسمعا اما العقل
فلان الحكيم لا يكره الا ما كان ضد الحكمة واما السمع فقال سبحانه
وتعالى ولكن كره الله انبعاثهم الاية فارادة الله ادراكه بعلمه
حكمة الفعل وكراهته ادراكه بعلمه قبح الفعل والمعلوم
عند العقلا ان ادراك المعلوم غير العالم وغير المعلوم ولا
يلزم من ذلك توطين النفس لان التوطين هو البتة ولا يشك
العقلا ان ادراك المعلوم هو غير النية والضمير في محل واحد
دفعة خلافا للحضرمي الجبرية قلنا يستلزم الهام الله تعالى وفي
ابطاله او توطين النفس وهذا يستلزم التجسيم والجملة وقد
مر ابطالهما النجارية بل هي لذاته قلنا يلزم توطين النفس وان
يكون ذاته مختلفة لان ارادته الصيام في رمضان خلاف ارادته
تركه يوم الفطر لا التخالف ولا يكون الا بين شيئين فصاعدا الرازي
فضة بل حركة لا هي الله ولا غيره قلنا لا واسطة الا العدم ه

الله تو متغاير ما الخلق المراد عدم مراد في نفسه لا محل له
مرادا وعرض لا محل له محال كحركة لا في متحرك بعض الجبرية

الحضرمي

اذن

الحضرمي بل حركة في غيره قلنا فالمريد غيره وان سلم لزم الحا
جة وان يكون اول المخلوق غير مراد لعدم وجود غيره تعالى الله عن ذلك
علوا كبيرا وذلك يستلزم نحو العبث كما من قالوا لا ينصرف محمد رسول
الله الى ان يريد الله الا بارادة قلنا لم يشهما اذ هي ما ذكرناه الغزلية
والتجادة ارادة يحدثونها المجبرة لا قلنا لا ينكرها فاقول وقال
تعالى فمن شاء اتخذ الى ربه سبيلا وقال تعالى ويريد الشيطان ان يضلهم
ضلالا بعيدا وهي من العبد توطين النفس على الفعل والترك ه ه

فصل ورضى الله تعالى ومحبته والولاية بمعنى المحبة

الحكم باستحقاق الثواب قبل وقته وايصاله اليه في وقته والكراهة
ضد المحبة وتحقيقها الحكم باستحقاق العذاب قبل وقته وايصاله
اليه في وقته والسخط بمعنى الكراهة

فصل والله

تعالى مريد لجميع افعاله خلافا لمن لا يثبت له ارادة مخلوقة فهي غير
مرادة لنا ما مر ومريد لفعل الطاعات وترك القبيحات البلخي
وفعل المباحات بل فعلها شاغل عن فعل المعصية قلنا ليس
بنقيض لها وما ورد بصيغة الامر منها فارادة الله تعالى المعرفة
حكمها وكل الاحكام معرفتها واجبة كالجزية ومريد لاكل

اهل الجنة وفاقا لابي هاشم اذا هو اكمل النعمة واذ لا اخلاق بين العقد
العقلاء ان الموفر للخطا من اهل المروة والتغابن ان يقبل المخطي
ما وفر والله جل وعلا بذلك اولى العدلية ولا يريد المعاصي
خلافا للمجبرة قلنا ارادته تعالى لها صفة نقص والله تعالى عنها و
قال تعالى وما الله يريد ظلما للعباد وقال تعالى والله لا يحب الفساد
وقال تعالى ولا يرضى لعباده الكفر قالوا مالك تصرف في مملوكه
وقال تعالى ولو شاء ربك ما فعلوه قلنا قولكم مالك تصرف في مملو
كه نسب لله تعالى حيث تستبعد اليه صفة النقص ليس من اراده من مملو
كه الفساد فقد تحلى بصفة النقص عند العقلاء ورد للايات المتقد
مة والاية معناها لو شاء لالجأهم قبل فعل المعصية او سلب قواهم
وانزل مليكة تحبسهم لكنه خلاهم وشانهم ليبين امامهم الحساب
ومن ثم العقاب قال تعالى انما يؤخرهم ليوم تشخص فيه الابصار

فصل في بيان معاني كلمات من المتشابه

اعلم ان الهدى يعني الدعا الى الخير قال تعالى واما ثمود فهديناهم فاستحبوا
العمى على الهدى ويعني زيادة البصيرة بتنوير القلب زيادة في العقل
وقال تعالى والذين اهتدوا زادهم هدى ومثله قوله تعالى ان تتقوا الله

يجعل لكم فرقانا اي تنويرا يفرقون به بين الحق والباطل ويعني الثواب
قال تعالى يهديهم ربهم بايمانهم [illegible] تجري من تحتهم الانهار اي في حال جري
الانهار ويعني الحكم والتسمية قال الشاعر ما ان يهدي قومه ويضلنا
وطاما جهرا وينسبنا الى الفجار فيجوز ان يقول ان الله لا يهدي القوم ظلما
الظالمين يعني لا يزيدهم بصيرة لما لم يتبصروا او لا يثيبهم او لا يحكم لهم
بالهدى ولا يسميهم به العدلية لا بمعنى يدعوهم الى الخير خلافا له
للمجبرة قلنا ذلك رد لما علم من الدين ضرورة من دعا الله
الى الكفار وغيرهم بارسال اليهم الرسل وانزال الكتب وقال تعالى
واما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى وقال تعالى وان من امة الا
خلا فيها نذير والضلال يعنى الهلاك وقال تعالى وقالوا ااذا ضللنا
ضللنا في الارض ويعني العذاب قال تعالى ان المجرمين في ضلال وسعر
ويعني الغواية عن واضح السبيل ومنه واضل فرعون قومه وما هدى
اي اغواهم عن طريق الحق والاضلال يعني الاهلاك والتعذيب والاغوا
كما مر ويعني الحكم والتسمية قال الشاعر ما ان يهدي قومه ويضلنا
ه البيت فيجوز ان يقال ان الله يضل الظالمين يعني يحكم عليهم
ويسميهم به لما ضلوا ويعني يهلكهم او يعذبهم العدلية لا يعني ه

يغويهم عن طريق الحق خلافا للمجبرة **قلنا** ذلك ذم لله تعالى وتز
كية لابليس وجنوده وذلك كفر والاغواء بمعنى الصرف عن واضح الطريق
وبمعنى الابتعاد يقال اغوى الفصيل اذا اتبعه لحبسه عن الماء واللبن وبمعنى الحكم
والتسمية فيجوز ان يقال ان الله اغوى الضلال بمعنى حكم عليهم وسماهم به
لما غووا او يغويهم في الآخرة بمعنى يعاقبهم جزاء على اعمالهم **العدلية** لا
بمعنى صرفهم عن طريق الحق خلافا للمجبرة **قلنا** ذلك ذم لله تعالى و
وتزكية لابليس كما مر والفتنة بمعنى المحنة قال صلى الله عليه واله
ستاتي من بعدي فتن متشابهة كقطع الليل المظلم فيظن المؤمنون
انهم هالكون منها ثم يكشفها الله بنا اهل البيت الخبر وبمعنى الاختبار
قال تعالى ولقد فتنا الذين من قبلهم فليعلمن الله الذين صدقوا الاية
اي اختبرناهم بالنعم والبلوى والشدائد وبمعنى الاضلال عن طريق الحق
قال تعالى ما انتم عليه بفاتنين الا من هو صال الجحيم وبمعنى العذاب قال تعالى
يوم هم على النار يفتنون فيجوز ان يقال فتن الله المكلفين بمعنى اختبر
اختبرهم بالنعم والبلوى والشدائد ويفتن المسخوط عليهم بمعنى يعذبهم
العدلية لا بمعنى يضلهم عن طريق الحق خلافا للمجبرة **قلنا**
ذلك صفة نقص وذم لله تعالى وتزكية لابليس كما مر **تنبيه**

اعلم

اعلم ان من الناس من يعبد الله على حرف فان اصابه خير اطمان به وان اصا
به فتنة انقلب على وجهه ومن الناس مثل ما قال الله تعالى وكاين من نبي قتل
معه ربيون كثير فما وهنوا لما اصابهم الاية فشبه الله الامتحان
لتمييز صادق الايمان من المتلبس به على غرض بالاختبار فعبر الله عنه
بما هو بمعناه من طرق قوله تعالى ونبلو اخباركم لانه تعالى اختبرهم
اختبار الجاهل والطبع والختم بمعنى التغطية وبمعنى العلامة **العد**
لية ولا يجوز ان يقال ان الله ختم على قلوب الكفار وطبع بمعنى غطا
خلافا للمجبرة **قلنا** امرهم ونهاهم عكس من لم يعقل الحجاب
اذ خطاب من لم يعقل صفة نقص والله تعالى عنها بمعزل **العد**
لية ويجوز بمعنى جعل علامة وفيه نظر لانها ان كانت للحفظة عليهم
فاعمال الكفار واضح منها مع انهم عليهم لا يرون ما وراءه الالباس
من الغيوب كما ورد وانهم يصرفون ابصارهم عنه وقضى الحاجة الا انهم
لا يرون القلب والله غني عنها لانه عالم الغيب والشهادة لا يعزب
عنه شيء فالتحقيق انه عبارة عن سلب الله تعالى اياهم نور القلب الذي
الزايد على العقل الكافي لمن اطاع الله نور الله قلبه قال تعالى
ومن يؤمن بالله يهد قلبه وقال تعالى والذين اهتدوا زادهم هدى

وقال تعالى ان تتقوا الله يجعل لكم فرقانا اي تنويرا كما مر ومن قصا
عصاه الله سبحانه لم يمده الله بشيء من ذلك ما دام مصرا على عصيانه ٥
فشبه الله سبحانه سلبه اياهم ذلك التنوير بالختم والطبع واماته
ه تعالى وعلى ابصارهم غشاوة قوله تعالى حاكيا وفي اذاننا وقر و
من بيننا وبينك حجاب فتشبيه حالهم حيث لم يعملوا بمقتضى ما
سمعوا وابصروا ولا بنصيحة الرسول صلى الله عليه وعلى اله وسلم
بمن في اذنيه وقر فلا يسمع وعلى بصره غشاوة فلا يبصر و
بمن بينه وبين الناصح حجاب لا يبلغ اليه نصيحته مع ذلك الحجاب
والتزيين لتحسين التخلية والله تعالى لا يزين المعاصي خلافا للمجـ
للمجبرة قلنا تزيين القبيح صفة نقص والله تعالى عنها قالوا
قال تعالى كذلك زينا لكل امة عملهم قلنا المراد عملهم اللائق
بهم وهو المفروض والمندوب زينه بالوعد والثواب في السلامة
من العقاب فلم يعملوا الا ما زينه الشيطان قال تعالى واذ زين لهم
الشيطان اعمالهم اي التي عملوها من المعاصي والقضاء بمعنى الخلق قال تعالى
فقضاهن سبع سموات وبمعنى الالزام قال تعالى وقضى ربك الا
تعبدوا الا اياه وبمعنى الاعلام قال تعالى وقضينا الى بني اسرائيل

في الكتاب

في الكتاب لتفسدن في الارض مرتين ولتعلن علوا كبيرا فيجوز ان يقال
الطاعات بقضاء الله بمعنى الزامه لا بمعنى خلقها خلافا للمجبرة ٥
قلنا صحة الامر بها والنهي عن تركها ينافي خلقه تعالى لها ضرورة و
يضاهي تنزيل الفيل م ان يجعلوا الله تعالى متخذ للاولاد كفرة ٥
العدلية ولا المعاصي بمعنى خلقها او الزم بها خلافا للمجبرة ٥
لنا ما مر والقدر بمعنى القدرة والاحكام قال تعالى انا كل
شيء خلقناه بقدر وبمعنى العلم قال تعالى ولكن ينزل بقدر ما
يشاء وبمعنى القدرة قال تعالى فسالت اودية بقدرها وبمعنى الاعلام
قال العجاج واعلم بان ذا الجلال قد قدر في الصحف الاولى التي كان
سطر وبمعنى الاجل قال تعالى الى قدر معلوم وبمعنى الحتم قال
تعالى وكان امر الله قدرا مقدورا فيجوز ان يقال الواجبات بقدر
الله بمعنى حتمه العدلية لا بمعنى خلقها بقدرته خلافا
للمجبرة لنا ما مر العدلية ولا المعاصي بمعنى خلقها بقدرته
او حتمها خلافا للمجبرة لنا ما مر وقدر مشتق بمعنى خلق قال وقدر
فيها اقواتها وبمعنى احكم قال تعالى وخلق كل شيء فقدره ٥
تقديرا وبمعنى بين يقال قدر القاضي نفقة الزوجة اي بينها

ومعنى قادره ماثل يقال قدرت ذا كذا اي قسمته وجعلته مثله ومعنى
فرض يقال قدر ما شئت اي افرض واوجب فيجوز ان يقال ان الله
تعالى قدر الطاعة بمعنى فرضها وقدر الطاعة والمعصية بمعنى
بينهما القدرية لا بمعنى خلقهما خلافا للمجبرة لنا ما من فرع
والقدرية هم المجبرة لانهم يقولون المعاصي بقدرة الله ولكن
ينفي ذلك والسمة في لغة العرب من الاثبات لا من النفي كثنوي
لمن يثبت الها ثانيا مع الله لا لمن ينفيه ولانهم يلهجون به ولما
روي عن النبي صلى الله عليه وآله في المجوس ان رجلا من فارس جا
اليه وقال رايتهم ينكحون امهاتهم وبناتهم واخواتهم فاذا قيل
لهم لم تفعلون ذلك قالوا قضا الله وقدره فقال صلى الله
عليه وآله اما انه سيكون من امتي قوم يقولون مثل ذلك
وقال صلى الله عليه وآله القدرية مجوس هذه الامة و
لا يشبههم احد غيرهم من الامة **فصل** والله تعالى عدل
حكيم لا يثيب احدا الا بعمله ولا يعاقبه الا بذنبه المجبر
المجبرة بل يجوزون ان يعذب الانبيا ويثيب الاشقيا قلنا من
اهان وليه واكرم عدوه فلا شك في سخافته والله تعالى عن

مثل ذلك

فمن مثل ذلك وايضا ذلك شك في ابان الوعد والوعيد والله يقول
لا ريب فيه فهو رد لهذه الاية وقال قوم يعذب الله اطفال المشر
كين لفعل ابائهم القبائح قلنا ذلك ظلم ولا يظلم ربك احدا
وقال تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى **فصل** والله
تعالى متفضل بايجاد المخلوق مع اظهار الحكمة الغرضية ه
خلق المكلف لتعرضه على الخير المجبرة بل للجنة او النار لنا
قوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون والزامه تعالى
لهم عبادته ايه غرض على الخير الذي هو الفوز بالجنة والسلامة
من النار اذ لا يكون ذلك لاحد من المكلفين الا لمن عبده
تعالى لما سيأتي ان شا الله تعالى قالوا قال تعالى ولقد ذرانا
لجهنم قلنا اللام للعاقبة لقوله تعالى فالتقطه ال فرعون
ليكون لهم عدوا وحزنا لا للغرض الغرضية وخلق الله
غير المكلف الجمادات لنفع الحيوان مجردا عن اعتباره لغير
العقلا ومعه للعقلا وساير الحيوان غير المكلف ليتفضل
عليه وفي كل حيوان اعتبار واباحة الله بعض الحيوان لبعض
نحو المذكيات في المحلية حسنة لما كانت لمصالح لم يعلمها

يعلمها الله تعالى فهو كالقصد **فصل** والالم من
فعل فاعل الطبايعية بل من الطبع قلنا لانا نعلم تعين
الفاعل المامن ويحسن من الله لغير المكلف لمصلحة يعلمها الله
تعالى ابو علي واصحاب اللطف يحسن من الله تعالى له للعوض فقط
المهدي وجمهور البصرية لا يحسن الا مع اعتبار
لنا اذ يمكن الابتدا بالعوض من دون ابتدا الالم قلنا قد ثبت
ان الله تعالى عدل حكيم ومن حكمته انه لا ينزل الالم الا
لمصلحة لذلك المولم عن الخاتي وذلك تفضل عند العقلا
عباد ولاعتبار الغير فقط قلنا ذلك ظلم عند العقلا ولا
يظلم زيد احد او يحسن ايلام المكلف المومن لاعتبار نفسه
فقط اذ هو نفع كالتاديب ولتحصيل سبب الثواب هو الرضى و
الصبر عن الثواب فقط كما الى ان شا الله تعالى ولحط ا
الصغاير فقط وفاقا للزمخشري اذ هو دفع ضرر كا
لقصد وفي الحديث عنه صلى الله عليه وسلم وعك ليلة كفر
الله عنه ذنوب سنة او كما قال وفي النهج فان الالام تحط
الاوزار وتحتها كما تحت اوراق الشجر او كما قال صلى

ولمصلحة له يعلمها الله كما مر ولعموم الجميع ما مر والادلة
السمعية على ان الالام في حق المومن لحط الصغاير فقط كقوله
صلى الله عليه وآله وسلم وعك ليلة الخبر ونحوه مما هو بمعنى و
قول الوصي عليه السلم جعل الله ما كان من شكواك حط السيات
الخ قوله عليه السلم وانما الجزا على الاعمال او كما قال هو بوقيو
وله على الصبر عليه والرضى به ثواب لا حصر له لانهما لقوله
تعالى انما يوفا الصابرون اجرهم بغير حساب وقوله تعالى الذين
اذا اصابتهم مصيبة قالوا انا لله وانا اليه راجعون اولئك
عليهم صلوات من ربهم ورحمة الاية ويمكن ان يكون ايلام من قد
كفر الله عنه جميع سياته كالانبيا صلوات الله عليهم تعر
يضا للصبر والرضى فقط اذ هو حسن كالتاديب وايلام اهل
الكباير تعجيل عقوبة فقط وقيل لا عقاب قبل الموافاة لنا
قوله تعالى وما اصابكم من مصيبة بما كسبت ايديكم ولا خلاف
ان الحد عقوبة لقوله تعالى وليشهد عذابهما طايفة من
المومنين ولاعتبار بنفسه ونحوه فقط كما مر في حق المومن ولقوله
تعالى اولا يرون انهم يفتنون في كل عام مرة او مرتين ثم لا

ثم لا يثوبون الا به والمجموع منهما لا العوض خلافا لرواية المهدي
عن العترية لنا قوله تعالى ولا يخفف عنهم من عذابها وقوله تعالى ولا
يدخلون الجنة حتى يلج الجمل في سم الخياط فلا عوض في خبر المخبر
يحسن ذلك الباعث جميع ما ذكر قلنا ذلك ظلم ولا يظلم ربك احدا و
يحسن من العبد اما عقوبة كالقصاص او لطف خصوص استحقه اعظم
كالتاديب او دفع مضرة اعظم كالفصد او الاباحة الله تعالى كذبح
الاضاحي **فصل** الهادي عليه السلام وما وقع من المكلف عدوانا
ولم يتب من ذنبه بعد جنايته واخبر المجني عليه بذلك فان
كان مومنا اثيب على صبره قلت وبالله التوفيق ويحط الالام من سيئاته ه
بشرط التخلية لقول الوصي عليه السلام فاما التعب فسوي فهو لمن كره اي تطهر
طهر الى كفارة وان كان ذا كبيرة فلا يزاد على احباطه لا لاحباط العوض
بمنافاته العقاب لما مر ويمكن ان يجعل الله تعالى تعجيل عقوبته في
خلقه فلا يخرج كما فعل الله ببني اسرائيل حين سلط عليهم بخت نصر
فقال تعالى فاذا جاء وعد اولاهما بعثنا عليكم عبادا لنا اولي باس شديد
فجاسوا خلال الديار الاية الى اخرها ونحوها وان كان غير مكلف
فلمصلحة يعلمها الله تعالى كما مر للتخلية والعزم اعواض الجا

الجاني كما مر المهدي عليه السلام عن العترية لا بد من الالم يستحق بها
العوض فيعطى المجني عليه منها لنا ما مر قالوا الذي من الله تفضل
لا انتصاف قلنا قد حصل الانتصاف بزيادة العذاب كالقصاص
فان من جاز ان يقضي اللعنة كما لا يعاقبه وجاز ان يقضي من اعوا
ضه ان جعل له اعواضا ومن اخر بوجه عن التوارث هو النعم دو
ن التعظيم جمهور المعتزلة لا يجوز الا اعواضا كما لا
يسقط الارش بالعفو عن الجناية البلخي لا يجوز الا الاول كما لا
يعاقبه قلت وبالله التوفيق لا مانع من تفضله بالقضاء كالمتفضل
بقضاء الارش وقد حصل الانتصاف ولانه عن الجناية ولا موجب
مع وجود ما يقضي وان كان الجاني غير مكلف فللمجني عليه ما مر
على التفصيل لسلبها العقول المميزة مع التخلية والتمكين كالابا
حة وجناية المؤمن خطا كجناية التائب في جناية ذي الكبيرة خطا
كما مر ولا غفار عليه بسببها لعموم ادلة العفو عن الخطا ه
فصل جمهور ائمتنا عليهم السلام وابو الهذيل وا
خر قولي الخلي وغيرهم ويدوم العوض خلافا لبعض ائمتنا
عليهم السلام والبهشمية قلنا انقطاعه يستلزم تضرر المعوض وفناه

فلمصلحة يعلمها الله كما مر

وحصول الثواب بلا عوض هل يكون على الله تعالى وبعوض اخر يتسلسل
يستلزم ان يكون الاخرة دار امتحان وبلاء لا دار جزاء فقط والا
جاز على خلاف ذلك فان قيل يتفضل الله عليه بعد انقطاعه قلنا قد
استحق لوعد الله الذي لا يبدل القول لديه ان سعد المتنعم ولا
وجه للتخصيص بجعل بعضه مستحقا وبعضه غير مستحق و
هم يوجبون العوض **فصل** والاجل وقت ذهاب
الحيوة وهو واحد ان كان ذهابها بالموت اتفاقا **وبعض**
ايمتنا عليهم السلام والبغدادية واجلان ان كان ذهابها
بالقتل جزم وهو الذي قد رقد ومسماه وهو الذي لو سلم
من القتل لعاش قطعا حتى يبلغه ويموت فيه بعض ايمتنا و
بعض شيعتهم والبهشمية يجوز ذلك قبل وقوع القتل لا بعده
اذ قد حصل موته بالقتل المجبرة لا يجوز قبله ولا بعده البتة
لنا قوله تعالى ولكم في القصاص حيوة يا اولي الالباب وهو نص
صريح يفيد القطع بان القتل جزم اذ لو ترك المقتول خشية
القصاص لعاش قطعا ولو ترك المقتص منه لتركه القتل المو
جب للقصاص لعاش قطعا كما اخبر الله تعالى في قصة قتل الخضر

الغلام

الخضر الغلام لانه لو لم يقتله لعاش قطعا حتى يرهق ابويه طغيانا
وكفرا كما اخبر الله تعالى وايضا لو كان الا اجلا واحدا لزم ان لا
ضمان على من ذبح شاة الغير عدوانا اذ اجلها له فهو محسن عند
المجبرة غير اثم للقطع بالاحسان واثم عند غيرهم بالاقدام غير
ضامن لانكشاف الاحسان قالوا يلزم اجلان قلنا لا دليل على
غيرهما فلا يلزم المجبرة يكشف عن الجهل في حق الله تعالى اذ
قطع القاتل اجله قلنا الله عالم بالبقا وشرطه وهو ترك
الجناية والقتل وشرطه وهو حصول الجناية فلم يكشف عن
الجهل الا لو كان لا يعلم الا البقا وشرطه فقط الا ترى
ان قتل الخضر الغلام لم يكشف عن الجهل في حقه تعالى حيث
علم انه يرهق ابويه طغيانا وكفرا لو تركه الخضر عليه السلام قالوا
قال تعالى قل لو كنتم في بيوتكم لبرز الذين كتب عليهم القتل الى مضا
جعهم قلنا معنى الاية الشهادة للقتلى رحمهم الله تعالى بصدق
ايمانهم وبامتثالهم لامر الله تعالى اي لو كنتم ايها المنافقون في
بيوتكم متخلفين وعن الجهاد متثبطين لم يكن القتلى رحمهم الله
تعالى متخلفين مثلكم اقتداء بكم ولا تشا مخبين لكم ان يثبطوهم

سهوهم

بدليل اول الكلام وهو قوله تعالى حاكيا عنهم لو كان لنا من
الامر شي ما قتلنا هاهنا **فصل في الروح** امر الروح مما استاثر
الله تعالى بعلمه لقوله تعالى قل الروح من امر ربي وما اوتيتم من العلم
الا قليلا لا يكون الحيوان حيا الا معه واجماعا معرفة حقيقته
قريب من دعوى علم الغيب لفقد الدليل الا التخييل فاكتساب اقوال
الخايضين فيها ان تواتر اجن والتكلم من غير طايل والله تعالى
يقول ولا تقف ما ليس لك به علم ويقول في مدح المومنين والذين
هم عن اللغو معرضون وكذا القول في كثير من مسايل
فن اللطيف ونحو مسالة الارض **فصل ابن سلمه
والجمهور** ويفني الله تعالى العالم ويعدمه **الجاحظ
والملاحمية** وبعض المجبرة محال **قلنا** كذهاب المصباح و
السحاب فليس بمحال وقوله تعالى هو الاول والاخر وفي النهج كما
كان قبل ابتدايها كذلك يكون بعد فنايها بلا وقت ولا مكا
ن الى قوله علما ولا شي الا الله الواحد القهار ووجه حسنه
التفرقة بين دار الامتحان ودار الجزا فان قيل لم يكن الجزا في الدنيا
قلت وبالله التوفيق لعلم الله تعالى ان اكثر العصاة لا يوفو

يوفون به تعالى فلو انه تعالى عاقبهم من غير تخلف لما يعلمون نقض ورده
انه ذلك عقوبة لم يعرفوا كون ذلك عقوبة وانما يعدونه
من نكبات الدهر كما يعرفون وان اكثر الممتحنين لا يرجون موانع
عدم مثل ذلك لم يعلموا ضرورة ان الواصل اليهم جزا بل يحصل
التجويز انه من ساير التفضلات ومع عدم كشف الغطا على ذ
لك اثبات لحجة الاشقيا على الله تعالى لانتفا الفرق عندهم بين من
عاقبه تعالى بالغيب وبين من لا تخافه الا عند مشاهدة العذاب
فيقولون بلنا كالتايبين والمغتابين المطيعين ومعجل الفنا
ثم البعث تعلمون علما يقينا لا اجل فنا بهم واعادتهم ان الله
حق قال تعالى سنريهم اياتنا في الافاق وفي انفسهم حتى يتبين
لهم انه الحق وانما وصل اليهم جزا قطعا لا اخبار الله تعالى
اياهم بذلك في الدنيا على السن الرسل ولا اخبارهم ايضا في الاخرة
به فيكون اعظم حسرة على العاصين وانهم سرورا للمنايبين مع
انتفا حجة الاشقيا على الله لان الاخرة دار جزا لا دار عمل
والله اعلم **فصل في العدلية** والدين في الحلال
من المنافع والملاذ المجبرة بل والحرام **قلنا** نهى الله تعالى ه

عن تناوله والانتفاع به فهو كما لا يتناول ولا ينتفع به وهو ليس
بحرز في اتفاقا وايضا لم ينعم الله تعالى به الا ما اباحه الشرع دون ما حرمه
قال الله تعالى تتخذون منه سكرا ورزقا حسنا **المسلمون**
وما ورد الشرع بتحريمه فلا يجوز تناوله الاباحية بل اجمع كلما
علم من الدين تحريمه من الاموال والفروج وقتل النفس بغير
حق وغير ذلك **المزدكية** **والصوفية** بل هو
كلما علم من الدين تحريمه من الاموال والفروج وغير ذلك
الا القتل قالوا لان المال مال الله والعبد عبد الله وتناول النكاح
محبة لله لحلول في المنكوح تعالى الله عن ذلك **لنا** قوله تعالى
حرمت عليكم الميتة الاية ونحوها وقوله تعالى ولا تاكلوا
اموالكم بينكم بالباطل وقوله تعالى لا تقربوا الزنا الاية
ونحوها وما ورد في قوم لوط وقوله تعالى ولا تقتلوا النفس
النفس التي حرم الله الا بالحق وهم تبيانا وكون هذه الايات على
ما يحبون ويطابق هواهم وان كان الكلام لا يحتمله
لانهم باطنية لا يتقيدون بشيء من الشرائع نحونا ولهم قوله
صلى الله عليه وآله لا نكاح الا بولي وشاهدي عدل ان الولي

الذكر وشاهدي العدل الخصيين على ما هو مقرر في كتبهم **ودن**
لك رد لما علم من الدين ضرورة فهو تكذيب لله ورسوله **المسلمون**
وما خير من مباح او تكسب مشروع نحو الشراء فهو ملك من جاز به
لك **المطرفية** لا ملك لعاصي لنا الايات نحو قوله تعالى
ويجعلون لما لا يعلمون نصيبا مما رزقناهم الاية والاجماع
فرع والرزق هو الله لانه الموجب للرزق والواهب
له والواهبية **العدلية** وقد يطلق على نحو الواهب من البشر لكونه
سببا للموهوب خلافا للمجبرة **لنا** قوله تعالى والرزق فوهم منها

فصل في التكسب

حا ن الحشوية وبعض الصوفية
لا يجوز لمنافاته التوكل الحقيقي ومذهب الصوفية بل لان اباه
حسبه اغنيه عن المشقة **قلنا** لم يناف التوكل بينهما مع المخاطرة به
في القفار وعلى متون امواج البحار وادلة تحريم اموال الناس
لا ينكرها الا كافر

فصل في السعر

مقدار ما يباع
به الشيء فان زاد على المعتاد فغلا وان نقص فرخص وقد يكو
نان بسبب من الله تعالى بنعمته بزيادة الخصب في الرخص وحيث
امتحن بزيادة الجدب في الغلا وبسبب من الخلق حيث جلب التجار

التجاوز من موضع خصب الى اخصب منه في الرخص حيث تغلب
بعض الطلبة على اكثر الحبوب نحوها ومنعها الى الغلا
الحشوية والمجبرة بل الكل من الله قلنا ورد النهي عن الا
حتكار وعن بيع الحاضر للبادي لاجل ذلك **فصل** في

التكليف لغة تحميل ما يشق واصطلاحا البلوغ والعقل
وشرعا تحميل الاحكام ووجه حسنه كونه عرضا على
الخير كما مر وكذلك الزيادة فيه من ابهام المبشر والتخليه
وانزال المتشابه تعربوا ايات الاحكام وابقا المنسوخ مع الناسخ
ونحو ذلك لا غرض على استكثار الثواب وخشن هو المسلمون
ولم يكلف الله الا ما يطاق الاشعري بل كلف الله ابا جهل
ما لم يطق لا خبيث امر ان يعلم بما جا به النبي صلى الله عليه وآله
وبالايمان معا ومن جملة ما جا به النبي صلى الله عليه وآله الاخبا
ر بانه كافر فاعلامه به تكليف بلزم التكليف بلازمه
وهو الكفر مع الايمان والجمع بينهما لا يطاق **والجواب**
والله الموفق ان كفر ابي جهل سبب للاعلام بانه كافر
وره لا ان ذلك الاعلام لحصول كفره واذا لم يكن الاعلام

شيا لم

شيا لم يلزم التكليف بالكفر وايضا لم يكلف ابو جهل بالعلم بانه
كافر لحصوله عنده بسبب كفره اذ تحصيل الحاصل محال وكذلك
امر الحكيم به محال فثبت انه لم يكلف الا بالايمان فقط مع انه ما د
كره لقوله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها ونحوها

فصل في اللطف تذكير بهول او غيره حامل على
فعل الطاعة وترك المعصية والالتطاف الغمرايه اقتضاه
والخذلان عدم تنوير القلب بزيادة في العقل الكافي مثل تنوير
قلوب المومنين كما مر وفي العصمة زيادة النقص عن نحو فعل
المعصية او ترك الطاعة مشتمل الحصول اللطف والتنوير
عند عدم وضعها **المهدي** وابو هاشم ويجوز كون فعل بدل
لطف الغير ويقدم اللطف اوقات قبل بلوغ المكلف ما لم يصر في
حكم المنسي خلافا لابي علي **لنا** حصول الالطاف بالمواعظ وهي فعل
الغير وباموال القرون الماضية وتهدم مساكنهم وهي متقد
مة **فصل وما يفعله الله قطعا** لا ينفك انه
واجب عليه تحقيقه فعل لا يتم معه التكليف ولين الطاقات
شكر لما ياتي ان شا الله تعالى فالثواب تفضل محض ولين خلفه

للحيوان كاقتصار محتاجين الى الطعام والغداء للجزا كنصب
مايدة سنيته وامتحانهم لجعل الطريق اليها وتمكين المكلف
كتيسير تلك الطريق والاطلاع وكنصب العلامات كيلا يسلك
غيرها وارسال الرسل كالندا اليها وقبول توبة التائبين كا
عتاب اباها فكما ان فعل ذلك يفضل في العقل كذلك
هنا واما التاسع فهو نحو ثبوت كون التخلية من الامتحانات
بد بعض لحصول الامتحان تفضل كما مر فهي كالقصد ولا
ولا شي على القاصد ضرورة غير الفعل المطلوب منه اذا كان
بصير الاية محسن عند العقلا وما قال المحسنين من شيوخه
المعتزله وغيرهم بالحيث بعضهم جميع ما ذكر وبعضهم
بالبعضه لنا مامر قالوا قال الله تعالى كتب ربكم على نفسه الرحمه
قلنا شبه الله تعالى فعله لرحمته بفعل الواجب المكتوب
لما كان لا يخلفه البته فعبر عنه بكلمة كتب كقوله تعالى
وان منكم الا واردها كان على ربك حتما مقضيا وهو غير
واجب اتفاقا

كتاب النبوه

وحي الله تعالى الى الرسل كالبشر عقلا وطما(?)

من احد كتاب القبح واعلاهم منصبا شريعة والرسالة لغة القول
المبلغ وشرعا كالنبوه الا انه يقال لمن وضع شريعة لتبليغ
شريعة لم يسبقه بتبليغ جميعها اخر

فصل

الى انما
دين علمنا واهل الطوق ويجب على كل مكلف عقلا ان يعلم
انه لا بد من رسول الهادي عليهم لينبئ عن الله تعالى بيان اذا شكر
بما شاء من الشرايع على ما اسداه من النعم وتميز بذلك من شكره ممن لا
يشكره اذ قد ثبت انه تعالى ليس بحكم فامتنع ان يبلغ مشافهة في
الحكيم لا ابتدا ما شانه كذكرهما قلت وبالله التوفيق
وكذا يأتي على اصل قدما العتره عليهم اهل الطوق بل لانه يجب على
الله تعالى الاصلح قلنا لا واجب على الله تعالى كما مر المهد
ي وبعض صفوة الشيعة وكثير من المعتزلة لا يجب
لان الشرايع الطاف في العقليات والشكر الاعتراف فقط
لنا قوله تعالى اعملوا ال داود شكرا ونحوها واجماع اهل اللغة
على انه قول باللسان واعتقاد بالجنان وعمل بالاركان في مقابلة
النعمة قالوا قال الله تعالى ان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر
فدل على انها الطاف في العقليات قلنا بل هي بسبب التنوير الذي

الذي اراده الله تعالى بقوله ان تتقوا الله يجعل لكم فرقانا اي
تنويرا تفرقون به بين الحق والباطل فهي كالناهي لما كانت سببا
لحصول التنوير الزاجر عن ارتكاب القبيح وذلك لم يخرجها
عن كونها شكرا قالوا وردت الشرائع على كيفيات
مخصوصة ولا يقتضي ذلك نعمة السيد على عبده **قلنا** بل
يقتضي الامتثال بفعلها ومطابقة مراده بتاديتها ولذلك
وجبت فلو كانت لطفا لم تجب لان الحكيم لا يوجب ما لا يجب
قالوا لا يجوز الخطاب ابتداء على الاخلال اللازم من شي غيبتها
قلنا انما لم يجز حيث لم يكن مامورا فلم يخل بالامتثال كما
ان العبد اذا اخل بما لم يامره سيده لم يكن مخلا بالامتثال و
ايضا وردت الرسل صلوات الله عليهم مع مقارنة التخو
يف فلو كانت لطفا كذلك لقبح التخويف لان الالطاف
ليست بواجبة اذ التخويف لا يكون الا على واجب قالوا انما ا
قترنت بالتخويف لتحصين الجمل بتحصيل المصالح **قلنا** لم تخبر به الر
سل وان سلم لزم القول بوجوب الحلم على كل مكلف اذ
لا بد من شرطه كقولنا النبي عن الله بد لكل محمول اذا كان واجبا

واحدا لم يعرف الا بالتجارب الرسل والحكيم ما يترك ما شانه كذلك
هملا والا قبح حيث لم يكن واجبا كما مر ولا خلاف في حسنها بين
الامة البراهمة بل قبحه اذ العقل كاف **قلنا** لا يهتدى الى امتثال
امر المنعم الا بها

فصل القسم والهادي

وغيرهما والنبي اعم من الرسول لان الرسول من اتى بشريعة
جديدة من غير واسطة رسول خلافا **للمهدي والبلخي** لنا
قوله تعالى وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبي فعطف العام
على الخاص اذ ذلك يقتضي المغايرة **المهدي والمطرفية** و
ظاهر كلام **القسم** ويصح ان يكون النبي نبيا في المهد البلخي لا
يصح وهو الاقرب لان النبوة تكليف ولا تكليف على من في المهد لعدم
التمييز والقدرة الا ان يجعلها الله له فلا باس لان الله على كل
شي قدير

فصل والملائكة صلوات

الله عليهم افضل من الانبياء صلوات الله عليهم
الاشعرية وغيرهم بل **الانبياء افضل لنا قوله**
تعالى لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون ولا شك
في خطايا الانبياء عليهم السلام وقوله تعالى ما نهاكما ربكما

في هذه الشجرة الا ان تكونا ملكين وقوله تعالى لن يستنكف المسيح
ان يكون عبدا لله ولا الملئكة المقربون وبيان الاستدلال
بها ان ذلك ترقي من درجة الادنى الى الاعلى منها بعرف ذلك العالم باسا
ليب اهل اللسان العربي يقال ما ابو فلان من تعظيم العالم ولا من
هو اعظم منه ونبينا صلوات الله عليه واله
افضل من ساير الانبيا صلوات الله عليهم لا دليل
لا يسعهما هذا الكتاب منها قوله صلى الله عليه انا سيد و
لد ادم ولا فخر فصل والمعجز ما لا يطيقه
بشر ولا يمكن التعلم لاحضار مثله ابتدا سوى في خرجته
في مقدوره تاركا كلام املا كحنين الجذع ولا يصح
نبي بلا معجز خلافا للحشوية قلنا المعجز شاهد بصدقه
واذا عدم الشاهد لم تحصل التمييز بين الصادق والامين فرق بين
هو مسيلمة الكذاب والله تعالى عز احكم لا يلتبس خطا
به بالصدق او الافتراء لا يجوز ان يشهد بنبوته من قلبه لحصول
الشهادة على صدقه وشرطه اما ان يدعيه النبي قبل حصو
حصوله ويقع على حسب دعواه نحو قوله تعالى حاكيا و

او لو جئتك بشي مبين او كان معرفا بالنبوة كحنين التغلب
والا فهو اية من ايات الله مصادفة وليس بمعجز لعدم اختصاصها
بوقته ويجوز تراخيه عن وقت الدعوى ولو بايام قال ان اخبر به
فوقع اذ صار معجزين ويجوز تقدمه ان كان معرفا كقوله
تعالى حاكيا عن عيسى ابن مريم عليه السلام وجعلني نبيا وهو في المهد
الذي يكون كذلك ارهاصا وظاهره الاطلاق قلت لا دليل
ان لم يكن معرفا فالامر البصرية لا يجوز تقدمه وظاهره الا
طلاق قلت حصلت الشهادة بنبوته كالمقارن ان عرف
ائمتنا عليهم السلام والبهشمية ولا يجوز لغير نبي الامامية
بل يجب للامام عيان بل يجوز ظهوره على يد الله في كل من
الملاحمة وظاهر كلام المهدي والحشوية بل يجوز
للصالحين الاشعرية بل يجوز للكافر ومدعي الربوبية
لا النبوة قلنا جميع ذلك تلبيس وتشكيك بتصديق
الانبيا صلوات الله عليهم لان الكفار يقولون لا نصدق فكلا
نه قد اتانا بمثل هذا من ادعى الربوبية وهو كاذب من ادعى الاما
مة او الصلاح او كونه محقا في حجة فلعل المعجزة كانت

لبعضها الكذب تجاريت بالكذب طمعا في نيل الدرجة
العليا وهي النبوة والله تعالى حكيم لا يفعل ذلك وايضا لا يكو
ن معجزا الا اذا كان معترفا ولم يقع او بعد الدعوى لا يكو والدعوى
ن الا بعد الوحي لان الله تعالى سيفعل ذلك وليس الوحي
الا للانبيا اجماعا ايمتنا عليهم السلام وكرامات الصالحين كنزول ال
غيث واشفا المريض وتعجيل عقوبة بعض الظالمين الحاصلة
بسبب دعائهم ليست بمعجزات لعدم حصول شرط المعجز
وانما هي اجابة من الله تعالى لدعائهم لان الله سبحانه قد يكرمهم
لهم بالاجابة ولعل من اراد المهدي عليه السلام بما من هذه الكر
امات فان ادعاه كاذب كفى تخلفه وقيل يجب حصول المعجز
النقيض اذا كان ادعى الى تكذيبه البهشمية لا يجوز ليس
تخلو من ادعاه كاذب قلنا لا يجب لعدم دليل الوجوب مع حصول
الكفاية بالتخلف ولا منع لانه حسن **فصل** و

ومعجزات نبينا صلوات الله عليه وآله وسلم
كثيرة ايمتنا عليهم السلام والمعتزلة وقد تواتر منها
مع القرآن كثير نحو حنين الجذع ابو علي وابو ها

وابو هاشم لم يتواتر بتواتر الا القرآن والاشتهار كالكفاية في العلم
به قلنا عدم علمهم لا يقدح في التواتر كمن لا يعلم صنعا وقد تواترا القمر
نزلت ايمتنا عليهم السلام والبصرية وانشقاق القمر قد وجد
خلافا للبلخي والخياط لنا قوله تعالى وانشق القمر والظاهر المضي
واخبار كثيرة منها حتى راى عبد الله بن مسعود جبل حرا
من بين فلقتيه ايمتنا عليهم السلام والجمهور واعجاز القرآن
في بلاغته الخارقة للعادة وقيل للاخبار بالغيب وقيل كون
قارئه لا يكل وسامعه لا يمل وقيل سلامته من التناقض والا
ختلاف وقيل امر خشن به ولا يدرك وقيل صرفه عن معارضته
قلنا تحدى الله به فصحا العرب فعجزوا عن معارضته الا الاخبار
بالغيب فيه من التنوير وليس ذلك الا للبلاغة والاخبار بالغيب
معجزة اخرى والامور المذكورة في سائر الاقوال انما كانت
كذلك لاجل بلاغته ايضا **فصل** ونبينا صلوات

الله عليه وعلى آله رسول صادق
لشهادة المعجزات على صدقه ولبشارة الرسل المتقدمة
صلوات الله عليهم به واتى بشريعة مبتداة ونقر بعض

بعض الشرايع السالفة وهي التي نص عليها او عمل بها نحو الجح و
اية القصاص وقيل الا بشريعة ابراهيم وقيل الا بكل شرع لم
ينسخ وقيل الا بشريعة موسى عليه السلام قلنا لم نرجع الى الكتب
السالفة اجماعا **باب** والشريعة الاحكام **وادلتها**
وهي الكتاب والسنة اجماعا ائمتنا **عليهم** السلام
والجمهور والقياس خلافا للامامية وغيرهم لنا قوله
تعالى فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول وقوله تعالى
وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه الى الله اي مردود الى الله
قال عليه السلام فالرد الى الله هو الى كتابه والرد الى الر
سول هو الى السنة الجامعة غير المفرقة والرد بغير ذلك
غير ممكن ضرورة ولا يمكن ولا يمكن الرد الى الكتاب والسنة
عند فقد النص منهما الا بالقياس وذلك معلوم لمن عقل
والله اعلم **ائمتنا عليهم السلام** وموافقو
هم فان فقد الدليل من الثلاثة رجع الى قضية العقل من
تقبيح الفعل او تحسينه لعلمنا ان الله تعالى لم ينقل حكم العقل
العقل في تلك القضية والا لورد كغيره ويسمى استصحابا ٥

الحال المخبرة وبعض الحنفية لا يصح ذلك قلنا لا مانع قالوا قال تعالى ما
فرطنا في الكتاب من شيء قلنا عموم يعارضه العقل لتيسر تفريط بلا جا القر
القران بتفريره قال تعالى فالهمها فجورها وتقواها **فصل**
فالكتاب هو القران وهو المتواترة تلاوته وخا
لف كثير في كون البسملة في اوايل السور قرانا وابي في اثبات
الحمد في المصحف وابن مسعود في اثبات المعوذتين فيه ايضا لا في
كونهن قرانا والاصح ثبوت البسملة قرانا والثلاث في ٥
المصحف لوقوع التواتر بذلك ومعتمد ائمتنا عليهم السلام قراة اهل
المدينة الهادي عليه السلام ولم يتواتر غيرها **الجمهور**
بل السبع اكثرهم اصولا وهو جو
هر اللفظ وقرينا وهو هيئته لا نحو المد والامالة **القر**
شي وابن الحاجب لم يتواتر الفرش بعضهم بل العشر والحروف الثا
بت في احد القرائين دون الاخرى عند الجمهور كمالك و
ملك حجر متواتر الجميع توسعه ولا يسمى على انفراده قرانا
والمعنى المخبري بالاخرى لم يترك قرانا كالمخبري باحدى
خصال الكفارة **الزمخشري** ونجم الدين وغيرهما

وغيرهما لا المختلف فيه بين الشيعة وغيرهم ليس بمتواتر الحجة
ي عند الجمهور القراءة ما صح سندها ووافقت المصاحف الـ
العثمانية لفظا او تقديرا بان تحتملها الرسم ووافقت العربية
ولو بوجه وان لم يتواتر والشاذة ما وراء ذلك قلنا تجوز ان
تروايه ستة غير فنتوهمه قرانا وذلك تشكيك في كونه
قرانا والله تعالى يقول لا ريب فيه فلا بد من التواتر وانزل على سبعة
سبعة احرف تحقيقا الجمهور والمراد بالاحرف سبع لغا
ت عربية وقيل بل معانيها لا الاحكام وقيل ليس المراد العدد
بل التوسعة والتيسير والظاهر الاول لان اللغة العربية يسمى
حرفا في اللغة **فصل** وهو خطاب للموجودين
اتفاقا والمختار وفاقا للحنابلة وخطاب لمن ادرك
اللاحق بعدهم ايضا لان السابق مامور بالابلاغ كما ان الرسو
سول صلى الله عليه مامور بابلاغه الموجود به ومن بلغ الجمهور
بل لزم من بعدهم بدليل اخر وهو اما الاجماع او القياس لنا ما
مر ولا مانع **فصل** والمحكم ما لا يحتمل اكثر
من معنى او يدل قطعا فان امتنع قصده لا لانه على بعضها د

[illegible]

دون بعض نحو وامرت بالمعروف وفي سمي النص او يكون اخر معانيه
اظهر لسبقه الى الفهم لم تخالف نصا ولا اجماعا ولا يثبت ما يقضي
العقل ببطلانه ويسمى الظاهر والمتشابه ما عداهما ايمتنا
عليهم السلام والمعتزلة وبعض الاشعرية
ويعلم تاويله الله والراسخون في العلم بان يحملوه على معناه
الموافق للمحكم بعض الاشعرية وغيرهم لا يعلمه الا الله
قلنا خوطبنا به والحكيم لا يخاطب بما لا يفهم وايضا الواو
في قوله تعالى والراسخون في العلم ظاهرة في العطف وان سلم
عدم ظهوره كذلك فمتشابه لاحتماله الحال والاستيناف ومع ا
العطف فيلزم الا يحتجوا بها لكونهم لا يعلمون تاويلها قالوا
ورد الوقف على الجلالة قلنا الوقف لا يمنع العطف بدليل صحة
الوقف على اوساط الاي اجماعا وانما يمنع دليل الاضراب عن
الكلام السابق والاستيناف ما بعده وهو معدوم هنا القسم
والهادي والمرتضى والحسن والقسم الثاني
وفواتح السور نحو الم مما استاثر الله تعالى بعلم معانيها
القسم عليهم ويجوز ان يطلع الله تعالى بعض اولياءه على معا

مغانيها قلت بل الاظهر انها على معانيها الوضعية
اقسم الله بها كاقسامه بالنجم والسما ونحوها بدليل تحته
الحظو على كثير منها ما مقسم به نحو ق والقرآن وجواباتها اما
مذكورة او مقدورة لدلالة سابق الكلام عليها وذلك جاير
اجماعا للتبوت هذه القاعدة لغة فصل وهو كلام
الله تعالى اتفاقا ايمتنا والجمهور وهو هذا المسموع
ع الاشعرية بل معنى في نفس المتكلم المطرفية
بل في نفس الملك قالوا وهذا عبارة عنه لنا قوله تعالى
فاجره حتى يسمع كلام الله والمعنى ليس بمسموع قالوا ذلك مجاز
قلنا خلاف المجمع عليه عن اهل اللسان العربي ولعدم
الاحتياج الى نصب القرينة عند اطلاقه على المسموع ولو سلم
لزم ان يجعل للتفاسير ماله من الاحكام اذ هي عبارة عنه و
ولا قايل به العدلية وغيرهم وهو محدث الاشعرية و
والحشوية بل قديم الحشوية وهو هذا المتلو قلنا يلزم
التاني مع الله تعالى كما مر وان سلم فما جعل احد القديمين
بين كلاما والاخر متكلما باولى من العكس وايضا هو من

بز

مرتب منظوم وما تقدم على غيره فهو محدث دل على حدوث ما
بعده وقال تعالى وما ياتيهم من ذكر من ربهم محدث الاية ونحوها
فصل والسنة لغة الطريقة والعادة وفي دينا الملة
وعرفا نقل خبر النبي صلى الله عليه وآله وامره ونهيه وا
لاخبار عن فعله وتقريره وفي عرف الفقها ما لازمه الرسول
من النكر والمبحوث عنه هنا هو الاول من الاخبار فمن عاصر
ص النبي صلى الله عليه وآله كفاه ما يلقاه منه من غير مؤنة
ومن كان نايا عنه او تراخت به الايام عن ادراكه منه لزم
على الكفاية البحث في صحة ما روي عنه لقوله صلى الله
عليه وآله انه ستكذب على الخبر ولا خلاف في صحة المتوا
تر وهو ما نقله جماعة تحيل العقل تواطيهم على الكذب تمكر
ت الى النبي صلى الله عليه وآله ايمتنا علم والمعتبر في العدد
ما حصل به العلم واشترط غيرهم عددا مخصوصا على خلاف
بينهم قلنا حصول العلم لمزيته فاعتبرناها دون العدد
لعدم الفايدة ايمتنا علم ولا يحصل بالاثر بعد خاليا عن
عن السبب الظاهرية بل يحصل بخبر الواحد مطلقا النظام

ان فارع شيب وقيل اربعة **قلنا** يجوز الكذب على الواحد والاربعة **ايمتنا**
ع العلم ولا يشترط العدالة **ابو الهذيل وعباد** بل لا بد من
العصمة **الامامية** بكونه معصوم واحد **لنا** حصول العلم بالبلد
بالبلدان والملوك بخبر من ليس كذلك وقد يحصل بخبر بعضهم عن
عن نفسه وقتهم ولو احد الخصر تجمد شرطا عدم الحامل لهم على
السكوت للعادة القاضية بانكاره مواجها لو كان كذبا او تخبرهم او بعض
بعضهم كذلك عن امر من شيء لمعنى واخذ كوقايع الوصي صلوات
الله عليه الدالة على شجاعته ويسمى الاول ضروريا في الاصح والثا
ني استدلاليا والثالث معنويا وهو مفيد للعلم خلافا **للسمنية**
قلنا العلم تحصل العلم به ضروريا وكل عدد حصل العلم بخبره
لا يجب ما زاد في الاصح وما نقله واحد وتلقته الامة بالقبول
فلا خلاف في صحته كخبر السفينة **ايمتنا والجمهور** و
يفيد العلم لعصمة جماعة الامة وما تلقته العترة بالقبول
فصحيح يفيد العلم عند **العترة والشيعة** وا
لى **علي وابي عبد الله** لعصمة جماعتهم بشهادة اية التطهير
التطهير واية المودة وخبري السفينة واني تارك فيكم وغيرها

مما الاخـ

مما الاخلاف في صحته وما نقل احاديا فله تفاصيل فيها خلافات في كتب
الاصول اصحها قول من يوجب العرض على الكتاب لقوله صلى الله
عليه وآله فما روي عني فاعرضوه على كتاب الله الخبر وهذا الخبر متواتر مجمع على صحته
صحيح المعنى **وللوصي كرم الله وجهه** في احوال الرواة
تفصيل تجب معرفته **فرع** ولا يجوز على الانبياء صلوات الله عليهم
السهو فيما امروا بتبليغه لعصمة لهم من الله تعالى لان من شأن
الحكيم حراسته خطابه من الغلط مع العلم والقدرة على ذلك

فصل **والقياس لغة** التقدير وفي اصطلاحا تحصيل
مثل حكم الاصل او ضده في الفرع لاشتراكهما في علة باعتبار
على حكم الاصل او لافتراقهما فيها وله اقسام تفصيلها في كتب
الاصول وان كانه **اربعة** الاصل وحكمه والفرع والعلة
ولها حقايق وشروط وترجيحات وللعلة طرق وعوارض و
اقسام تفصيلها في كتب الاصول وثمرته اثبات مثل حكم الاصل
للفرع

فصل **واصول** الشرايع ادلة الاحكام و
ما علم من الدين ضرورة من تلك الاحكام نحو الصلوة وسميت
اصولا لانهدام اسلام من انكرها وما يترتب على اسلامه

من الشرايع وذلك عام الا القياس لانه لم يعلم من الدين ضرورة ولا حل
حصول الشرايع بها وذلك خاص بالادلة **فصل** والحق في
اصول الدين واصول الشرايع واصول الفقه والقطعي من الفروع
واحد اتفاقا الا عن **العنبري** وداود **لنا** الاجماع
على تخطية الملاحدة وكفرهم وما ياتي ان شاء الله تعالى ثم اختلف
الناس في المخطي بعد قبول الاسلام فذهب كثير الى انه اثم مطلقا كا
ن او خالف ما علم من ضرورة الدين مطلقا وذهب **الجاحظ**
وابو مضر والرازي الا انه معفو عن المخالف الخبره
المعاند مطلقا **والحق** ان المخطي ان عاند فهو اثم كافر ان خالف
ما علم من الدين ضرورة لانه تكذيب لله ورسوله وان لم يعا
ند وكان خطاوه موديا الى الجهل بالله تعالى وانكار رسله في
جميع ما بلغوه عن الله فهو اثم كافر ايضا لان المجسم يعبد غير
الله تعالى ويعتقد ان التاثير لذلك الغير **كالوثنيه**
والمنجمه والطبايعيه ولا خلاف في كفرهم مع نظرهم وا
لماولي الشرايع بالسقوط نحو **الباطنيه** مكذب لرسول الله
فيما جا به فهو كمن كذبه ولا خلاف في كفره مع نظره (اجتهاده) ومن اخطا

في غير ذلك بعد التحري فمعفو عنه لقوله تعالى وليس عليكم جناح
فيما اخطاتم به ولم يفصل وقوله صلى الله عليه واله رفع عن امتي الخطا
والنسيان ولم يفصل وللاجماع على انه من نكح امراة في العدة جهلا
غير اثم مع انه قد خالف ما علم من الدين ضرورة **فصل**
جمهور ائمتنا عليهم وجمهور غيرهم وكذلك الحق
في الظني من الفروع واحد ايضا ابو عبد الله الداعي **والمو**
بالله وابو هاشم وابو عبد الله وابو طالب
والمنصور بالله واحمد بن الحسين والمهدي و
ابو علي وابو عبد الله البصري وابو الهذيل
وغيرهم وقاضي القضاة بل كل مجتهد فيه مصيب **لنا**
قوله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفر
قوا وقوله تعالى ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد
ما جاءتهم البينات وقوله تعالى ان الذين فرقوا دينهم ولا تكونوا كا
لذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا لست منهم في شيء ولم يفصل
هذه الايات وقوله صلى الله عليه وعلى اله وسلم لا يختلف عالما
ن ولا يقتتل مسلمان ولم يفصل ولم يثبت جوازه في كل شرايع

الانبيا عليهم السلام بدليل قوله تعالى شرع لكم من الدين ما وصى
وصينا به ابراهيم وموسى وعيسى ان اقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه
ولم يفصل وقوله تعالى كان الناس امة واحدة فاختلفوا فيه
وما اختلفوا فيه الا الذين اوتوه من بعد ما جاتهم البينات بغيا بينهم
فهدى الله الذين امنوا لما اختلفوا فيه من الحق باذنه والله يهدي
من يشا الى صراط مستقيم بيان الاستدلال بهذه الاية ان
النبيين عام لكل نبي ونبينا صلى الله عليه وعلى اله سيدهم و
الكتاب في قوله تعالى وانزل معهم الكتاب عام بدليل اتيان الكتب
مع الانبيا كثيرة ونظيره قوله تعالى ان الانسان لفي خسر بدليل
صحة الاستثنا في القران واسطه تعقبها التمييز وقوله تعالى
ليحكم عايد الى الكتاب المفيد للعموم بين الناس فيما اختلفوا
فيه من الاحكام التي عرفت بالكتب بدليل قوله تعالى وما اختلف
فيه الا الذين اوتوه اي المختلفوا فيه من بعد ما جاتهم البينات من
نصوص تلك الكتب وامارتها الدالة على اعيان الاحكام فقال
بغيا بينهم لما كان الحق مع بعضهم فبغى عليهم بالمخالفة
والشقاق لهم بعد ما عرفوا ان الحق بايديهم اما بما ذكرنا من

من النصوص والامارات وما النص على ان ذلك البعض هو الموافق
لاصابة الحق نحو قوله تعالى انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت
وقوله صلى الله عليه واله اني تارك فيكم الخبر حيث نور الله قلوبهم
لما اطاعوه لقوله تعالى ان تتقوا الله يجعل لكم فرقانا كما مر وذلك
معنى قوله تعالى فهدى الله الذين امنوا لما اختلفوا فيه من الحق قالوا
قال الله تعالى ما قطعتم من لينة او تركتموها قائمة على اصولها فباذ
ن الله قلنا معنى فباذن الله فباباحته وذلك حكم واحد قالوا
قال صلى الله عليه واله اذا حكم الحاكم فاجتهد فاصاب فله اجران
وان حكم فاجتهد فاخطا فله اجر قلنا ذلك حجة لنا لانه قال
صلى الله عليه واله فاخطى وقوله صلى الله عليه واله فله اجر حمل
على البحث لانه عبادة لا على العمل بخلافه قالوا اختلفت الصحابة
من غير نكير قلنا ان كان الوجه لكثير من القضايا بالاختلاف فيه و
نقل انكاره جملة وكذلك عن كثير من الصحابة قالوا لا مانع ان الله
تعالى يخاطب بمحمل ثم يرد من كل ما فهمه قلنا قام الدليل على منعه
كما مر فرع واختلفوا المخطية المريسي وابن علية والاصم فالمخالف
مخطئ اثم مطلقا بعض اصحاب الشافعي بل مخطئ معذور مطلقا بعض

بل

بعض اصحاب الشافعي مصيب مخالف لا شبهة مطلقا جمهور
ايمتنا عليهم بل من خالف مجتهدي العترة عمدا او اخذ عن غيرهم
او سلك في الاصول غير طريقهم عمدا ايضا المتفرع كثير من الخلافات
عليه فهو اثم واجتهاده خطر لاية التطهير وخبر السفينة
والى تارك فيكم ولا تعالموهم ونحوها ونحو ذلك واخطا او سهوا بعد
البحث والتحري فمعذور لقوله تعالى ليس عليكم جناح فيما اخطاتم به و
وقوله صلى الله عليه واله رفع عن امتي الخطا والنسيان **تحقيق**
لو ان مجتهدين من العترة عليهم السلام اختلفا في شي فرا احدهما ه
تحريمه والاخر وجوبه ان **قلت** يلزم كل واحد منهما القيام بما يراه
له واجبا عليه من الفعل او الترك صوبتهما وان قلت بخلاف ذلك
فما يلزم كل واحد منهما **والجواب والله الموفق**
انهما ان علما جميعا اختلافهما او احدهما وجب عليهما او
على العالم منهما اعادة النظر في دليلهما اذ لا بد من راجح يرجعا
ن اليه او الى غيره ان عدم المرجح وان لم يعلما وجب على كل
منهما العمل بمقتضى ما راه لا لانهما مصيبان مخالفا لما
به الحق في نفس المصيب ولاتفاق النجاري على الله تعالى بالاخلال

بما يراه وجوبه في حق المخطي كمن يصم في الليالي والقيلولة المكروهة
في الغدة جهلا اذ لا خلاف في وجوب القسمة لهما ما دام جاهلا وفي
انه غير مصيب في حقيقة الامر **فصل** والنسخ لغة بمعنى
الازالة وبمعنى النقل عند ايمتنا عليهم السلام وبعض المعتزلة
وقيل حقيقة في الاول مجاز في الثاني وقيل بالعكس وشرعا بيان
انتهاء الحكم الشرعي بطريق شرعي واجبة التراخي عن وقت امكا
امكان العمل والبدا لغة الظهور واصطلاحا رفع
عين الحكم المامور به مع اتحاد الامر والمامور به والوجه
والفعل والزمان والمكان لعرض تنبه له ولا يجوز البدا
على الله تعالى خلافا لبعض الامامية لنا ما مر واتفق
المسلمون على جواز النسخ عقلا وشرعا **قدماء ايمتنا**
عليهم السلام لان الله تعالى ان يستادي شكره وهو الامتثال
والتعظيم بما شاء من العبادات ولكون غيرها مصالح وهي تختلف
باختلاف الاحوال والاشخاص والامكنة والازمنة وقال
غيرهم بل لانها مصالح لنا ما مر اكثر اليهود
ولا يصح النسخ لنا ما مر وقد وقع وذلك تحريم نكاح الاخوات

بعد ان كان مباحا لاولاد ادم وهذا لا يمكن اليهود دفعه
والوقوع فرع الجواز وشريعة نبينا صلى الله عليه واله نسخت
ما قبلها من الشرايع الى بعض ما ورد على لسانه صلى الله عليه واله
نحو ايه القصاص وشريعته صلى الله عليه واله الناسخ والمنسو
خ خلافا لابي **مسلم والاصفهاني** في الكتاب **لنا**
قوله تعالى ما ننسخ من اية او ننسها نات بخير منها او مثلها و
قوله صلى الله عليه واله وقال تعالى يمحو الله ما يشاء ويثبت وفي
كتب الاصول ذكر قواعده وفي غيرها ذكر اعيانها

كتاب الامامة هي لغة التقدم

وشرعا رياسة عامة باستحقاق شرعي لرجل
لا يكون فوق يده يد مخلوق **لبعض ايمتنا والبلخي**
وابو الحسين البصري وهي واجبة عقلا وشرعا **بعض**
ايمتنا والجمهور بل شرعا فقط وقيل لا تجب لما ياتي
لهم ايضا **قلنا** التظالم واقع ولا يتم دفعه الا من بشر
ودفع التظالم واجب عقلا فوجب اقامة من يتسلط لذلك ود
ليلها شرعا قوله تعالى اني جاعلك للناس اماما قال ومن

ذريتي قال لا ينال عهدي الظالمين ومن السنة ما ياتي ان شاء الله كما
تعالى والاجماع **فصل ويجب** على المسلمين في كل عصر اعانة
من يصلح لها اجماعا لاجل ثمرتها وهي حفظ بيضة الاسلام ودفع
التظالم وانصاف المظلومين واقامة الحدود ونحو ذلك ولا يحد
نحصر وقتا دون وقت ولا يخلو الزمان ممن يصلح لها الاخبار
صحيحة نحو قوله صلى الله عليه واله اهل بيتي كالنجوم كلما
افل نجم طلع نجم وقيل لا يخلو بعض الازمنة من امام لانها لو
كانت واجبة لكانت الامة في الاخلال بواجب اذ لا تجتمع
على ضلالة **قلنا** ثبت الاجماع على ما ذهبنا اليه وانما خلى بعض
الازمنة لقهر الظلمة من يصلح نصبها الذي هو شرط في وجو
بها او الخذلان الاكثر فالمخلوب عن الشرط والعازم على
المعاونة غير مخل اذ العزم كاف كمن تحيره العذر على ترك الصلوة
وكالحج لا يجب على احد حتى يتمكن من شرط وجوبه وهو الزاد والراحلة
وكفاية من يمون حتى يرجع والمخلوب والاقل غير متمكن
فصل **شروط** صاحبها البلوغ والعقل للاجماع
على ان لا ولاية للصبي والمجنون والذكورة لقوله صلى الله عليه واله

ما افلح قوم ولوا امرهم امراه والحريه لبين العبد مملوك
الرقبه والتصرف العتره والجمهوره والمنصب
خلافا للنظام ونشوان والخوارج
وبعض الحشويه مطلقا ولا في علي ان غيرهم
القرشي قلنا لا دليل علي ثبوتها لمن عدا العتره
العتره وشيعتهم وهو الوصي والحسنان وذريتهما ومن
قيل بل الوصي وذريته جميعا قلنا لا دليل علي ثبوتها لمن
عدا من ذكرنا وهي ما تمسك به البكريه الراوندية بل العبا
س وبنوه قلنا لا دليل كما ذكرنا وايضا لم يدعها العباس
ولا ولده عبد الله بل قال العباس للوصي امدد يدك ابايعك ومبا
يعة عبد الله للوصي كرم الله وجهه لا تنكر جمهور ع المعتزله و
وغيرهم بل قريش عن لقوله صلى الله عليه واله الايمه من قريش
قلنا هذا الخبر غير صحيح لقول عمر لو كان سالم مولى ابي حذ عمر
يفه حيا ما شككت فيه وسالم المذكور ليس من قريش ولم
ينكر الصحابه علي عمر فلو كان الخبر صحيحا لانكر
عليه مع انه احادي لا يثبت الاحتجاج به في هذه المسله

لا بما من اصول الدين وان سلم فهو مجمل تبينه خبر الوصي وهو
قوله الايمه من قريش في هذا البطن من هاشم وما ياتي من النصوص
ان شا الله تعالى بعض المعتزله بل كل العرب قلنا لا دليل و
لنا قوله تعالى ويتلوه شاهد منه اي لحمته وقوله تعالى
واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض في كتاب الله تعالى جمهور
ايمتنا والاجتهاد بعض متاخري الزيديه والغزالي فان لم يو
جد فالتقليد كاف لنا اجماع الصحابه الاول علي وجوب الاجتها د
ولقوله تعالى افمن يهدي الى الحق احق ان يتبع امن لا يهدي الا ان يهدى
فما لكم كيف تحكمون ولا يخلو الزمان من مجتهد لما مر
الحشويه لا يشترط العلم راسا لنا الاجماع والايه كما مر و
والورع خلافا للحشويه لنا قوله تعالى لا ينال عهدي الظالمين
واجتناب المهن المسترذله خلافا للحشويه قلنا اختلت لتعا
له والاجماع علي اعتبارها والافضليه لقوله صلى الله عليه واله
من ولى رجلا وهو يعلم ان غيره افضل منه فقد خان الله في ارضه
والشجاعه وحدها ان يكون معه من رباطه الجاش ما يتمكن
معها من تدبير الحرب وتجنيد فشل الجموع لئلا يتحطم جيوشه

المسلمين والتدبير والقدرة على القيام بثمرة الامامة ليلا
يبطل والنماء بوضع الحقوق في مواضعها لان ذلك من ثمرة الا
مامة ولان المنع حيث تسقط به العدالة والسلامة من المنفرات نحو
الجذام ليتمكن من مخالطة المسلمين وسلامة الحواس والاطراف
التي تخل القيام بثمرة الامامة عند فقدها وزاد ابو العباس
والامامية العصمة ولا دليل عليها الا تقدير حصول المعصية
لو لم يكن معصوما قلنا ذلك خاص في المعصوم قال تعالى لئن
اشركت ليحبطن عملك قالوا امتنع بوقوعها من المعصوم
بخلاف غيره قلنا ما دام عدلا فلا وقوع وان وقعت فكلومات
المعصوم وزاد الامامية ان يولد عالما وذلك باطل خبث
لم يثبت للانبيا صلوات الله عليهم قال الله تعالى ما كنت تدري ما
الكتاب ولا الايمان وقال تعالى ووجدك ضالا فهدى وقال
تعالى حاكيا عن موسى قال فعلتها اذا وانا من الضالين ٥٥٥

فصل ولا يثبت لاحد الا بدليل شرعي اجماعا لترتب
كثير من الشرائع عليها ولا طريق الى من يقوم بها الا
الشرع العترة جميعا والشيعة والامام بعد رسول

الله

الله صلى الله عليه وآله بلا فصل علي ثم الحسن ثم الحسين
صلوات الله عليهم سائر الفرق بل ابو بكر ثم عمر ثم
عثمان جمهورهم ثم علي العثمانية لا بل معاوية لعنه الله
تعالى لنا قوله تعالى انما وليكم الله ورسوله والذين امنوا الذين
يقيمون الصلوة ويؤتون الزكوة وهم راكعون بيان الاحتجاج
بهذه الاية ان المعني بقوله والذين امنوا الى اخرها في علي عليه السلام
لوقوع التواتر بذلك من المفسرين واهل التواريخ واطباق العترة
وشيعتهم على ذلك وورد بلفظ الجمع من باب اطلاق العام على
الخاص ونظيره قوله تعالى هم الذين يقولون لا تنفقوا على من عند ر
سول الله الاية والمعني بها عبد الله بن ابي وحده بنقل
المفسرين ذلك وكلمة ولي مشتركة بين معان فيجب حملها
على كل معانيها العبرة المنعقد على قاعدة ائمتنا والجمهور
بدليل قوله تعالى ان الله وملائكته يصلون على النبي يا ايها
الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما وهي من الله معظم الرحمة
ومن الملائكة الدعاء والاستغفار وتناول قوله تعالى فان تنازعتم
في شيء فردوه الى الله الاية كلما يسمى شيا على اختلاف الماهيات ٥

وصحة الاستخدام نحو قول الشاعر اذا نزل السما بارض قوم
رعيناه وان كانوا غضابا اراد بالسما وهو لفظ واحد المطر
والنبات معا بدليل قوله نزل وقوله رعيناه ومن جملة معانيه ولي
مالك التصرف في قوله صلى الله عليه واله الست
اولى بكم من انفسكم لا امر لكم معي قالوا بلى يا رسول الله فقال من
كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه و
انصر من نصره واخذل من خذله وهذا الخبر متواتر مجمع
على صحته عند علما ال رسول الله صلى الله عليه واله و
شيعتهم واهل التحقيق من غيرهم وبيان الاستدلال به ان
كلمة مولى مشتركة من جملتها مالك التصرف فهو مفيد لمعنى
الامامة على قواعد كل مذهب اما على قاعدة ايمتنا والجمهور
فكما مر واما على قاعدة غيرهم فقد اجمعوا على ان المشترك
يحمل على احد معانيه ان دلت عليه قرينة ومعنى الامامة قد
دلت عليه قرينة قوله صلى الله واله في اوله الست اولى بكم
من انفسكم لا امر لكم معي وقوله صلى الله عليه واله في اخره و
انصر من نصره واخذل من خذله وقوله صلى الله عليه واله

له كرم الله وجهه انت مني بمنزلة هرون من موسى الا انه لا نبي
بعدي وهذا الخبر متواتر مجمع على صحته ايضا وبيان الاستدلال
به انه صلى الله عليه واله اثبت له جميع ما لهرون الخلافة بدليل
قوله تعالى اخلفني في قومي قبل ان يحشر هرون بعد موسى فلم
يثبت له الخلافة ولانه شريك موسى صلوات الله عليهما في امره لقوله
تعالى حاكيا واشركه في امري وقيام الشريك بخلفه اقطر من قيام
غيره به وما تواتر معنى من الاخبار المصرحة بالامامة نحو خبر البسا
ط وخبر العمامة وغيرهما مما لا يسعه كتابنا هذا من رواية
الموالف والمخالف وقوله صلى الله عليه واله الحسن والحسين
امامان قاما او قعدا وابوهما خير منهما امه اي في صلاحيته
عليهم السلام في الامامة ولذلك لم ينازعاه في تقدمه كرم الله
وجهه عليهما وهذا المعنى لا يختلف عند اهل اللسان العربي
والخبر مجمع على صحته العترة والشيعة ولا دليل على امامة
من ذكره المخالف البكرية بل النص الجلي في ابي بكر قلنا لم يظهروا
لاجماع على وجوب ظهور ما يعم به البلوى علما وعملا الحسن
البصري بل الخفي المأخوذ من الامامة الصغرى قلنا

هي بعض ارض الحبشه بدليل انها تصح من المماليك وان سلم ففي
الرواية الصحيحة ان النبي صلى الله عليه واله لم يامره وانما امرته
عايشه وان سلم فامر رسول الله صلى الله عليه واله اياه اولا وعزله
اخرا بيان لعدم استحقاقه وقيل بل النص في ابي بكر وعمر
معا وهو قوله تعالى ستدعون الى قوم اولي باس شديد تقا
تلونهم الاية والداعي لهم ابو بكر الى حنيفه وعمر الى
فارس والروم لان الاية خطاب للمخلفين ولم يدعهم صلى
الله عليه واله بدليل قوله تعالى فان رجعك الله الى طايفة
منهم فاستاذنوك للخروج فقل لن تخرجوا معي ابدا الاية
قلنا بل المراد دعوة رسول الله صلى الله عليه واله حين امر
عليهم اسامة فتخلفوا عنه فهو الداعي ولم تخرجوا معه والا
به لم يمنع الامر الخروج معه لامر الرقا ان سلمنا ان المعني بقو
له تعالى ستدعون هو المعني بقوله تعالى لن تخرجوا معي ومن قبل
الى غطفان وهوازن يوم حنين كما هو مذهب بعض المفسرين
لان قوله تعالى قل للمخلفين من الاعراب ستدعون الاية نص
في ان المراد بها مخلفوا الاعراب فقط ولم يمنع قوله تعالى لن

تخرجوا معي الى طايفة بعد رجعه صلى الله عليه واله اليهم وهم متخلفوا اهل
المدينة ليس رجوعه صلى الله عليه واله كان الى اهل المدينة
لا الى الاعراب سلمنا انه لم يدع طايفة منهم لكنه قد دعا من قبل تلك
الطايفة منهم لكن الاية لم تمنع الا طايفة من المخلفين لا كلهم
فالمعني عنه بقوله ستدعون من غير تلك الطايفة سايرهم
بل الاجماع **قلنا** دعوى الاجماع باطلة لاستثناء خلاف
امير المومنين عليه السلام وكرم الله وجهه واهل بيته عليهم
وشيعتهم سلفا بعد قبلهم خلوفا الى الان **فرع** واختلفوا في حكم
من تقدم الوصي عليه السلام واخوانهم ان لم يعلموا استحقاقه عليه
السلام دونهم بعد التحري فلا اثم عليهم وان اخطاوا لقوله تعالى
وليس عليكم جناح فيما اخطاتم به ولم يفصل ولقوله صلى الله عليه واله
رفع عن امتي الخطا والنسيان ولم يفصل وان علموا فخطيتهم كبيرة
للاجماع على ان منع امام الحق من تناول الواجب او منع الواجب
منه بغي عليه وعلى ان البغي عليه فسق ولانه اتباع لغير سبيل
المومنين والله تعالى يقول ومن يتبع غير سبيل المومنين نوله ما تولى
ونصله جهنم وساءت مصيرا ولعل من توقف من **ايمتنا** عليهم السلام

بعدهم من حصول العلم بانهم علموا او جهلوا ومعارضة سوابقهم
على الاصل من الجهل باستحقاقه عليهم لان الاصل في الاعمال المكلفين
المكلفين التي تتعلق بالحقوق العمد الا ترى لو ان رجلا قتل رجلا
ثم ادعى الخطا انه لا يقبل قوله بالاجماع ثم وجوب حمل علماء الصحابة
على السلامة من عدم الاخلال بتعريفهم اذ مثل ذلك واجب بقوله
تعالى ان الذين يكتمون ما انزلنا من البينات والهدى من بعد
ما بيناه للناس في الكتاب اولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون
عنون ولنقل تعريفهم اياهم كذلك ليبلغ خبر التواتر و
خبر الوقوف في حقهم دون علماء الصحابة لحصول العلم
بتلبيسهم بالخطيه وهو افتضاض امته عليه السلام ولم يحصل
مثل ذلك في حق علماء الصحابة فان قيل فما حاصل الكلام ان
امرهم ملتبس والاصل الايمان فليتولهم ابقاء لهم على الاصل
قلت وبالله التوفيق ذلك معارض لان الاصل في كل معصية الحد
الكبيرة كما هو مذهب عيون العترة عليهم لقوله تعالى ومن يعص
الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله نارا خالدا فيها وقوله يعص
تعالى ومن يعص الله ورسوله فان له نار جهنم خالدين فيها ابدا

الاتنا

ابدا وايضا حصول المباشر يسخ العلم بايمانهم في الظاهر ولا يصح
التولي الا مع العلم بالايمان في الظاهر باجماع العترة فان
قيل قد ثبت عند اهل المذهب وجوب صلاة الجنازة على من شهدت
قرينته بالسلامة والدعاء له مشروع فيها وهو فرع التولي قلت
قوله صلى الله عليه واله كل مولود يولد على الفطرة يوجب العلم
بايمانه في الظاهر ولم يعلم تلبسه فلم ينسخ بايمانه ظاهرا شي
مع ان فيا نحن المطلوب فيه العلم على الظن كما هو مذهبكم في الفروع
لا يصح اجماعا الامام يحيى عليه السلام والمهدي عليه السلام وحكم ابي بكر في
فدك صحيح لانه حكم باجتهاده قلنا هو المنازع وايما منازع
حكم لنفسه فحكمه باطل اجماعا ولو لم يخالف اجتهاده ومن
يكن القاضي بين خصومه اصح اقرانه ونحو ذلك وايضا الامام
غيرهما عليهما السلام علي كرم الله وجهه وهو لم يرض
ولايته فكيف صح قضاه وايضا كانت اليد لفاطمة عليها السلام
لان في الرواية انها عليها السلام انت تطلب حقها بعد ان رفع
عاملها فايجاب البينة عليها خلاف الاجماع وايضا اعتمد على خبر
خبر صح نحن معاشر الانبيا لا نورث ولا نورث ما خلفناه

صدقة مع احتمال ان يكون معناه ان الصدقة اي الزكوة التي لا تحل
لبني هاشم غير موروثة بل تصرف في مصرفها ولفاطمة ان تعتمد على
خبرها وخبر علي والحسن والحسين عليهم السلام وصح لنا ذلك من روا
ية الهادي عليه السلام في كتاب تثبيت الامامة وابي ايمن انه صلى الله عليه واله نحلها
النحلها مع انه نص لا يحتمل التاويل ثم لا يكون الاولى بترجيح دعو
اه لانهما متنازعان كل يدعي الحق لنفسه مع ان الخبرين لا يكذب
احدهما الاخر لان خبره متضمن عدم استحقاقها الارث من
غمه وخبرها متضمن لعقد عقده لها في حياته صلى الله عليه
واله واذا ثبت الحكم لنفسه بلا مرجح كما تقرر في العقول والشرع
يقضي ببطلانه وايضا خبر علي والحسن والحسين عليهم السلام
وام ايمن انه صلى الله عليه واله نحلها دليل على ذلك لا شهادة تجب
تتميمها كسائر ما يروى عنه صلى الله عليه واله من الاخبار
المثبتة للحقوق فلو لم يكن الا خبره ان الخليفة اولى بميراث النبي
صلى الله عليه واله والازم مثل ذلك في كل خبر يثبت حقا لا
دمي لم يتواتر نحو حق الشفعة للجار لان كل حق يثبت بالسنة
لم يثبت لاحد معينا كان كفاطمة عليها السلام او غير معين الا بخبر

والخبر الذي

واحد او اكثر ان رسول الله صلى الله عليه واله اثبته به لا بالشهادة
اجماعا ولو لم يكن الا خبر [illegible] الذي قبله ابو بكر وذلك انه قدم
رفيق من هدايا اليمن فهم ابو بكر باخذه عملا بقول رسول الله
صلى الله عليه واله هدايا الامرا غلول فقال معاذ طعمة اطعمنيها ر
سول الله صلى الله عليه واله فاقر ابو بكر على ذلك واجمع منه العلما
انما اذا اذن الامام لعامله في الهدايا حلت له وخبر جابر ان النبي صلى الله
الله عليه واله وعده اذا جا مال البحرين بكذا وكذا فصرفه
ابو بكر وحثى له حثية فعدها فاذا هي خمسمايه وقال خذ مثلها
واذا كان دليلا كما تقرر ثبت الحق لفاطمة عليها السلام بالدليل
لا بالشهادة ولم يشترط ابو بكر الا بدليل انه يقبل ولم ينحله النبي
صلى الله عليه واله فاطمة عليها السلام حتى كان الاولى به ولا يشهد ده
ان سلمنا نجده خبره او معناه اذا لفضي بما يثبت بالدليل حقوق بها لم يثبت
به باطل عقلا وشرعا فالا لم ينقضه الوصي عليه السلام قلنا ان سلم
فخوله ولبنيه ان شاوا اخذوه وان شاوا تركوه **فصل** واما امامة
الحسن عليه السلام بعد ابيه عليه السلام واما امامة
الحسين عليه السلام بعد اخيه الحسن عليه السلام العترة

عليهم السلام وشيعتهم والامامة بعد الحسنين عليهم في ساير العترة
فقط ساير الفرق وفي غيرهم على اختلاف الاراء كما مر قلنا لا دليل
لهم عليها في غيرهم كما مر ولنا قوله صلى الله عليه واله وسلم اني تارك فيكم
ما ان تمسكتم به لن تضلوا من بعدي الخبر وهو متواتر مجمع على صحته
وقوله صلى الله عليه واله وسلم مثل اهل بيتي فيكم كسفينة نوح من
ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق وهوى ومن قاتلنا اخر الزمان فكا
نما قاتل مع الدجال وهذا الخبر لا خلاف في صحته ايضا وبيان الا
ستدلال بهما انهما نص في وجوب تقدم العترة عليهم السلام في
جميع امور الدين ومن جملتها الامامة وقوله صلى الله عليه واله وسلم ومن
قاتلنا اخر الزمان فكانما قاتل مع الدجال اشعار اخر بالامامة
وما تواتر معنى من رواية الموالف والمخالف من الاخبار المنبئة با
لامامة نحو قوله صلى الله عليه واله من سمع واعيتنا اهل البيت و
لم يجبها كبه الله على منخريه في قعر جهنم والاجماع من طوايف
الامة على صحتها فيهم واما خلاف الراوندية فلا يعتد به لان الا
جماع قد سبقه ولخروجه من الامة باشتهار زندقته ائمتنا عليهم
السلام وشيعتهم وطريقها بعد الحسن عليهم السلام ~~[illegible]~~

القيام

مشهورة [redacted]
القيام والدعوة الامامية
بل النص قلنا لا نص فيما عدا الثلاثة عليهم والا كان مشهورا لانه مما
يعم البلوى علما وعملا ولا اجماع على وجوب اشتهار ما شانه كذلك
كالصلوة المعتزلة وغيرهم بل العقد والاختيار قلنا لم يعتبره
الشرع للعقد الدليل على ثبوته فصل العترة والشيعة
وافضل الامة بعد النبي صلى الله عليه واله علي كرم الله وجهه
وفاقا للبغدادية وغيره ثم الحسن ثم الحسين
ثم جماعة العترة ثم افراد فضلا بهم على غير
هم جمهور الفرق بل ابو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي بعضهم
بل ابو بكر ثم عمر ثم علي ثم عثمان بعضهم العثمانية بل ابو بكر ثم عمر
ثم عثمان ثم معاوية لعنه الله جميعهم ثم ساير العشرة قلنا لو
وزن اعمال الوصي عليه السلام باعمال من ذكروا وما ورد فيه
بما ورد في من ذكروا مما لا ينكره المخالف مع سابقته وكذلك
الحسنان عليهما السلام وكذلك ما ورد في العترة بما ورد في
غيرهم مما لا ينكره المخالف علم ذلك قطعا فصل وازواج
النبي صلى الله عليه واله خديجة اجماعا السابقة وما سانها

نها الرسول الله صلى الله عليه واله العترة والشيعة وافضل
النسا فاطمة عليها السلام وقال طوايف بل عايشة افضل
من فاطمة لنا ما ورد فيها من نحو قوله صلى الله عليه واله مريم سيدة
نسا عالمها وانت سيدة نسا العالمين ونحوها باب ويجب
الامر بالمعروف والنهي عن المنكر اجماعا متى تكاملت شروطها
وهي التكليف والقدرة عليهما والعلم بكون ما امره به معروفا
وما نهاه عنه منكرا لانه ان لم يعلم لم يامن ان يامر بالمنكر وينهى
عن المعروف وظن التاثير حيث كان المامور والمنهي عارفين
بان المامور به معروف والمنهي عنه منكر والا وجب التعريف
وان لم يظن التاثير لان ابلاغ الشرايع واجب اجماعا والاصل في
ذلك قوله تعالى ان الذين يكتمون ما انزلنا من البينات الاية وقو
له صلى الله عليه واله من كتم علما مما ينفع الله به الخبر
قلت ويجب ايضا امر العاصي بالمعروف ونهي العاصي عن المنكر
وان لم يحصل الظن بالتاثير لقوله تعالى واذ قالت امة منهم
لم تعظون قوما الله مهلكهم او معذبهم عذابا شديدا
قالوا معذرة الى ربكم ولعلهم يتقون والمعذرة لا تكون

يكون فيما لا يجب وانما يجب لكن بينما تحول المتمكن من الهجرة
اليها لما ياتي ان شا الله تعالى ونحو ما يقع على الامر والناهي بسببهما
من نحو قتل وتشريد واستهانة بالغير من حضر في الترك وفاقا للكثير
من العلما لقوله تعالى وامر بالمعروف وانه عن المنكر واصبر على ما اصا
بك ان ذلك من عزم الامور وقوله صلى الله عليه واله افضل
الجهاد كلمة حق عند سلطان جاير وقوله صلى الله عليه واله
اجعل مالك وعرضك دون دينك الخبر قال وكالجهاد وحصول
القدرة على التاثير مع ظن الانتقال الى منكر غيره لا يرخص في الترك
لان هذا منكر معلوم وذلك منكر مظنون وحصول الظن بو
قوع شي من ذلك مع عدم ظن التاثير لا يجوزان الا انهما حسنان كا
لانكار ومع ظن التاثير لا يجبان ولكن حسنهما تردد فرع ولا
يكونان الا بقول فقط فان لم يتم به وجبت المدافعة عن فعل
المحظور الى حد القتل لاجماع العترة عليهم السلام على وجوب
انكار المنكر باي ممكن ولا يفعل الا الاشد مع تاثير الاخف
بغض سادتنا عليهم السلام فان كان التعدي في العدة الكافي حلا بالمدافعة
بحيث يفعل المحظور في مدة التفكر وجب دفعه بغير رويه و

نو٥٢ح

ولو بالاضر وهو قوي لعدم حصول الانزجار والحمل على فعل الواجب
بالاكراه يختص بالامام غالبا للاجماع على وجوب ذلك على الامام و
عدم الدليل في حق من عداه **فصل** والمحتسب هو المنتصب
للامر بالمعروف والنهي عن المنكر وشروطه العداله والذكو
رة والحريه والبلوغ والعقل والتدبير والقوه وسلامة الاطر
اف والحواس المحتاج اليها وسلامته من المنفرات لما مر في
الامامه والعلم ببعض امره بالمعروف ونهيه عن المنكر كما
مر وعدم من يصلح للامامه في ناحيته ولا مانع ويكفي في انتصا
به الصلاحيه خلافا للمعتبرين الخمسه ويجب على المسلمين اعانته
فيما ينتصب لاجله وله الاكراه على معونته لدفع
المنكر لوجوب دفعه باي ممكن باجماع العتره عليهم السلام
واخذ المال لدفع الكفار والبغاه لوجوب دفعه باي ممكن
باجماع العتره عليهم السلام واخذ المال لدفع الكفار والبغاه
لوجوب دفعهم كذلك وليس له اخذ الحقوق كرها ولا اقامه
الجمعه ولا الحدود ولا نحو ذلك مما يختص بالامام والمسلمين
غزو الكفار للسبي والنهب وان عدم الامام في الناحيه للاجما

جامع على انا ختمنا

باب الهجرة

هي لغة ماخوذة
من الهجر نقيض الوصل وشرعا الرحلة من دار
تظاهر اهلها بالعصيان او ظهر من غير جوار الى خلي عنهما لها
ائمتنا عليهم السلام وهي واجبة بعد الفتح وقيل قد نسخت بقوله
صلى الله عليه وآله لا هجرة بعد الفتح قلنا المراد من مكة شرفها
الله تعالى اذ صارت دار اسلام كالمدينة بعد الفتح لا من ديار
الكفار لما ياتي ان شاء الله تعالى جمهور ائمتنا عليهم وتجب
من دار الفسق خلافا للامام يحيى عليه السلام والفقهاء لنا قوله تعالى
ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي انفسهم الى قوله الم تكن ارض الله
واسعة فتهاجروا فيها ولم يفصل وقوله صلى الله عليه وآله وسلم
لا يحل لعين ترى الله يعصى فتطرف حتى تنتقل او تغير وسار الا
بشرط الا انه التحريم لاجل العلم مع القرب بحيث يمكن ان ترى المعصية
والا لقال حتى تغير او تعرض ومن حمل على فعل المعصية وجبت
عليه اجماعا ائمتنا عليهم السلام ومنه اعانة سلاطين الجور با
لغادة وتسليم المال الفسز الجامر المنصور بالله عليه في المذهب
في باب السيرة في اهل الفسق ما لفظه ونحن لا نشك ان الضعفاء

الذين لبسوهم الحرير وركبوهم الذكور وسقوهم الخمور
فاي فوت اعظم من هذا وقال عليه السلام فيه في باب الهجرة ما
لفظه ليس اشر المظاهرة واقطعها تقويتهم بالخراج وكونهم
مستضعفين فيما بينهم لا تخرجهم عن حكمهم ايمتنا عليهم و
لا رخصة في ذلك الا للمحاط به والمستضعفين من النساء و
والولدان الذين لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا لقو
له تعالى الا المستضعفين الاية **فصل** ويكون الو
قوف في دار العصيان لخشية او ضعف لما مر و لمصلحة عا
مة كوقوف عيون رسول الله صلى الله عليه وآله بين الكفار
لرعايتهم ولا بد من اذن الامام ان كان ما لم يقارن مفسدة
من انتشار بدعة او خذلان الامام والاضرار كافران ه ه ه

كتاب المنزلة بين المنزلتين

فصل ايمتنا عليهم السلام والجمهور والمعاصي
صغاير وكباير الخوارج والاسفرايني ومو
افقوه بل كباير فقط لنا قوله تعالى ان تجتنبوا كباير ما
تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم الناصرية وظاهر كلام

الهادي عليه السلام في كتاب المنزلة بين المنزلتين حيث قال واصحاب ه
الكباير المنتهكون للمحارم ولم يفصل وصرح قول
المرتضى عليه السلام في الايضاح وقول القسم بن علي العياني في
الجزء الثاني من كتاب التنبيه والدلايل وبعض البغدادية ه
كل فعل كبيرة بعض الزيدية وبعض البغدادية و
والطوسي بل بعض العمد ليس بكبيرة لنا قوله تعالى ومن
يعص الله ورسوله فان له نار جهنم خالدين فيها ابدا ولم
يفصل وقوله تعالى ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده
يدخله نارا خالدا فيها وله عذاب مهين ولم يفصل ولم يغفر
سبحانه وتعالى شيئا من غير توبة الا الخطا والنسيان والمضطر
اليه لقوله تعالى وليس عليكم جناح فيما اخطاتم به وقوله
تعالى معلما العباده ربنا لا تواخذنا ان نسينا او اخطانا
واستثنى تعالى المضطر اليه وقوله صلى الله عليه وآله رفع عن
امتي الخطا والنسيان الخبر فعلمنا بذلك ان الكباير ما وقع
عمدا من غير اضطرار المصرية بل ما وجب فيه حد او نص على
كبره وغير ذلك محتمل قلنا استحق فاعلها النار قطعا

بالنص فلا احتمال المهدي عليلم وجمهور البصرية والصغا
ئر كلها غير متعينة لانها بعض العمد اذ يحسها كالاغراء
قلنا بل كلها متعين لانها الخطا المامن **فصل** الهادي
الهادي والناصر وبعض البغدادية
وخطايا الانبيا عليهم السلام لا عمد فيها **المهدي** والبصرية
بل هي عمد لنا قوله تعالى فنسي ولم نجد له عزما وقوله تعالى فظن
ان لن نقدر عليه اى لن نضيق عليه اى لا نواخذه قالوا اما
تعمده الانبيا عليهم السلام فصغيرة لكثرة ثوابهم قلنا
قال تعالى لقد كدت تركن اليهم شيا قليلا اذا لاذقناك ضعف
ضعف الحيوة وضعف الممات فليس ما قالوا بصحيح وايضا لا
خلاف في وقوع خطايا الانبيا عليهم السلام فان تعمدوا ها
لاجل معرفتهم انها صغاير فذلك اغرا وهو لا يجوز على
الله تعالى وان تعمدوها جراءة على الله تعالى من غير مبالا
ة بصغرها وكبرها وحاشاهم لم يثبت من بعد فذلك مو
د الى التسفير من قبول ما اتوا به وذلك باطل فرع ووقو
عها منهم عليهم السلام من باب التاويل وهو ما التفريط فيه في

التحري

في التحري لظنهم انهم لا يعصون فيها ومن ذلك خطيئة ادم عليلم
او لظنهم انها غير معصية ومن ذلك خطيئة يونس عليه السلام
وداود عليلم **فصل** والايمان لغة التصديق
ايمتنا عليلم وجمهور المعتزلة والشافعي
وبعض الخوارج ودينا الاتيان بالواجبات واجتناب
المقبحات الاشعرية بل التصديق بالله فقط الكرامية
بل الاقرار باللسان الجهمية والمريسي بل المعرفة
فقط **محمد بن شبيب** بل الاقرار بالله ورسوله والمعرفة
بذلك وما نص عليه او اجمع الامة استخرج الحنفية بل الاقرار والمعرفة
بالله مطلقا الغيلانية بل الاقرار والمعرفة بالله تعالى وبما
جا من الله تعالى مجمعا عليه اصحاب نجدة بن عامر الحنفي النجدات بل
الاقرار بالله وبكتبه وبرسله وترك الفعل المحرم عقلا لنا قوله
تعالى انما المومنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم واذا تليت عليهم
اياته زادتهم ايمانا وعلى ربهم يتوكلون الذين يقيمون الصلوة
ومما رزقناهم ينفقون اولئك هم المومنون حقا ونحوها وقوله
صلى الله عليه واله الايمان بضع وسبعون شعبة والحيا شعبة

من الايمان وافضلها قول لا اله الا الله وادناها اماطة الاذى
عن الطريق ونحو هذا الخبر **والاسلام لغة الانقياد** ائمتنا
عليهم السلام **والجمهور** وشرعا نا مشترك وما عرف من ضرورة الدين
والاقرار بذلك مع عدم ارتكاب معصية الكفر ففاعل الكبيرة
غير معصية الكفر مسلم فاسق بعض الامامية بل الانقياد
فقط لنا قوله تعالى فاخرجنا من كان فيها من المومنين فما وجدنا
فيها غير بيت من المسلمين وقوله تعالى ومن يبتغ غير الاسلام دينا
فلن يقبل منه ومعاملة الرسول صلى الله عليه واله وسلم لنحو
السارق ومن تقبيه نكاحه ونحو ذلك كمعاملة المسلمين ٥

فصل ائمتنا عليهم السلام وجمهور المعتزلة و الشافعي وبعض **الخوارج** والكبائر محبطات للايمان
فلا يبقى مومنا من ارتكب كبيرة خلافا لمن مر لنا ما مر ٥

فصل والكفر لغة التغطية ومنه قولهم اللاحلا

ابالشكر قال الشاعر نبئت عمرا غير شاكر نعمتي والكفر مخبثة
لنفس المنعم ودينا عصيان مخرج لمرتكبه من ملة الاسلام والنفا
ق لغة الريا ودينا اظهار الاسلام وابطان الكفر عن القاسم عليه

الايمان وحكم اهل الصلاة والاعتراف بالله ورسوله ع

بل الريا فقط

اقرب

بل الريا فقط لقوله تعالى هم للكفر يومئذ منهم للايمان ولو كانوا كفارا لما
ما قال تعالى هم اقرب اليه وهم فيه قلنا المراد يميلون اليه دون الايمان
لقوله تعالى فيهم وما منعهم ان يقبل منهم نفقاتهم الا انهم كفروا بالله
وبرسوله ولا ياتون الصلوة الا وهم كسالى ولا ينفقون الا وهم
كارهون ولتصريحهم بتكذيب الله تعالى فيما حكى الله تعالى عنهم في
قوله تعالى واذ يقول المنافقون والذين في قلوبهم مرض ما وعدنا
الله ورسوله الا غرورا **والفسق لغة** الخروج ومنه فسقت الرطبة
من الجلد في عصيان اهل الشرك وهو الخيانة ومنه قيل للحبيثة يا
فساق ودينا ارتكاب كبيرة عمدا لم يرد دليل بخروج صاحبها من
الملة والعصيان مخالفة الامر او النهي لوضع الماء وو الظلم انزال
مضرة مجردة عن منفعة او دفع مضرة فوقها بالنفس او بالغير

فصل ائمتنا عليهم السلام وجمهور المعتزلة ويصير

المكلف كافرا بخصلة من خصال الكفر لما ياتي انشاء الله تعالى بعض
الخوارج بفعل اي كبيرة لا بترك نحو الصلوة بعض الخوارج
بل بارتكاب اي كبيرة البصري يصير بارتكاب اي كبيرة منافقا
لنا فعل النبي صلى الله عليه وعلى اله والاجماع على اقامة الحدود

على نحو الشاذة وقع مع عدم مخالفته مخالفة الكافر ابن الحاجب
صاحب الشاذة من القراءة كافر قلنا سمعها خبرا فتوهمه قرانا والله
يقول وليس عليكم جناح فيما اخطاتم به وقوله صلى الله عليه وعلى اله وسلم
رفع عن امتي الخطا والنسيان والاجماع على عدم تكفير نحو ابن
مسعود من اهل الشاذة ومرتكب الكبيرة الغير المخرجة من الملة
يسمى فاسقا اتفاقا ايمتنا عليهم السلام وجمهور
المعتزلة والبصري وبعض الخوارج لا يسمى مومنا خلافا
للحسن وبعض الخوارج في تارك الواجب لا فاعل كبيرة
لنا ما مر ابن عباس والصادق والقسم والهادي
والناصر واحمد بن سليمان وروي اجماع قدماء العترة
عليهم والشيعة ويسمى كافر نعمة خلافا للجمهور
قلنا هو معناه عرفا ابن الطالقان شرك كما مر ولقوله تعالى
ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ومن كفر اي ترك
الحج فسمى ترك الحج كفرا وقد ثبت النص على اطلاقه في الاخلال بالس
الشكر قال تعالى فكفرت بانعم الله وليس الفسق الخروج من
الحرب في الكفر عرفا فاذا جاز اطلاقه على فعل الكبيرة ما الحر

اهل الدنيا وفي هذا موعظة لمن كان عنده لب وذكرى لمن
كان له قلب جعلنا الله واياكم ممن اثر الاخرة التي تبقى
وسلك منهاج من امن واتقى وعلم ان وان ربه لا تزر وازرة وزر اخرى
وان ليس للانسان الا ما سعى وان سعيه سوف يرى ثم يجزاه الجزاء
الاوفى وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين
وصلواته على سيد النبيين محمد
وعلى اله الطيبين وسلامه
عليه وعليهم اجمعين
تم الكتاب بحمد
الله ومنه
وبه

وسايل واصول زيديه

تم الكتاب من الواجب الوهاب وقت العصر نهار الجمعة رابع يوم
في شهر جمادى الاولى سنة ثلثه وثلثين والف بخط مالكه الفقير
الى كرم الله السيد احمد بن علي بن محمد بن علي بن محمد بن احمد بن علي بن سليمان الضيا
كان سلمه في يحصن في بلاد لاعة واخياني قراه وطاعه واسال
الله ان يختم لنا بخير وان يوفقنا وان يهدينا سبيل محمد واله

جمع هذا الكتاب ثلاثة كتب

كتاب الاساس تأليف مولانا الامام المنصور بالله القاسم ابن محمد

كتاب التحذير تأليف مولانا الامام المنصور بالله القاسم بن محمد

كتاب الارشاد تأليف مولانا الامام القاسم بن محمد سلام الله عليه

صلوات الله عليه وعلى آله الطيبين الطاهرين آمين اللهم آمين

شهر ربيع الاخر سنة ١٣١١

كتبه [illegible]

كتاب الاساس